وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة قاصدي مرباح ورقلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

الشعبة: علوم اقتصادية التخصص : اقتصاد نقدي و بنكي

دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الإقتصادية

دراسة حالة بنك السلام الفترة 2018-2019

من إعداد:

محمد بشير حجاج

تحت إشراف:

شريفة جعدي

الدفعة: 2019 - 2020

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة قاصدي مرباح ورقلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

الشعبة: علوم اقتصادية التخصص : اقتصاد نقدي و بنكي

دورالبنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الإقتصادية

دراسة حالة بنك السلام الفترة 2018-2019

من إعداد:

محمد بشير حجاج

تحت إشراف:

شريفة جعدي

الدفعة: 2019 – 2020

(كلمة شكر)

لابد ونحن نخطو خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية من وقفة تعود لأعوام قضيناها في رحاب الجامعة مع أساتذتنا الكرام الذين قدموا لنا الكثير باذلين بذلك الكثير من الجهد لبناء جيل الغد لتبعث الأّمة من جديد.
وقبل أن نمضي نقدم أسمى آيات الشكر والامتنان والتقدير والمحبة إلى هؤلاء الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة. إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة. إلى جميع أساتذتنا الأفاضل، ونخص بالتقدير والشكر الوالدين والأصدقاء والأستاذ المشرف "أ. د نمر محمد الخطيب." والدكتور عبد الحفيظ بن ساسي على الجهد الذي بذلاه من أجلي، وكذا على نصائحه وتوجيهاته طيلة مدة البحث كما أتقدم بالشكر الخاص للسيد بن هلال على تعاونه معنا خلال مدة التربص في بنك السلام وموظفيه والشكر الخاص أيضا لجميع الأساتذة وعمال جامعة قاصدي مرباح ورقلة كما نشكر جميع من ساعدني في إتمام هذا البحث من قريب أو بعيد.

وشكرا
محمد بشير

إهداء

إلى نور حياتي ومنبع أملي وسعادة قلبي

إلى أبي وأمي حفظهما الله لي

إلى إخوتي وأخواتي الأعزاء

إلى زوجتي

إلى عائلة زوجتي المحترمة

إلى فلذة كبدي ابني * محمد أويس*

إلى جميع أصدقائي وزملائي في العمل

لكل هؤلاء أهدي عملي المتواضع

محمد بشير

الملخص:

ت ناولت هذه الدراسة دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الإقتصادية ، حيث تهدف إلى معرفة صيغ التمويل الإسلامي حتى يمكن الإعتماد عليها لتحقيق نمو إقتصادي، إجتماعي يتماشى مع الشريعة الإسلامية بعيدا عن استخدام الفوائد الربوية في جميع التعاملات تم استخدام المنهج الوصفي من حيث الصياغة ، وقمت بذكر مصادر وموارد البنوك الإسلامية وصيغ التمويل والتنمية الإقتصادية ودورها في التنمية الإقتصادية والإجتماعية والعراقيل التي تواجه البنوك الإسلامية وتطرقنا في الدراسة تطبيقية لبنك السلام الجزائر بمختلف نشاطاته.

الكلمات المفتاحية: بنوك إسلامية – صيغ تمويل – تنمية إقتصادية، بنك سلام الجزائر

Abstract :

This study dealt with the role of Islamic banks in achieving economic development, as it aims to know the Islamic finance formulas so that they can be relied upon to achieve economic and social growth in line with the Islamic Sharia away from the use of interest in all transactions. The descriptive approach was used in terms of formulation, and I mentioned sources. And the resources of Islamic banks, financing formulas and economic development, their role in economic and social development, and the obstacles facing Islamic banks. In the practical study, we dealt with Al Salam Bank Algeria with its various activities.

Key words:

Islamic banks - financing formulas - economic development, AlSalam Bank Algeria

فهرس المحتويات

العنوان

الصفحة

شكر

إهداء

فهرس المحتويات

قائمة الجداول.....

قائمة الأشكال.....

مقدمة عامة..... أ

الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية: مفاهيم عامة حول البنوك الاسلامية..... **01**

المبحث الأول:الأدبيات النظرية للدراسة..... **03**

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية..... **03**

المطلب الثاني : دور البنوك الإسلامية في التنمية الإقتصادية..... **22**

المبحث الثاني: الدراسات السابقة للموضوع..... **39**

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية –دراسة حالة بنك السلام الجزائر..... **45**

المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة..... **47**

المطلب الأول : الطريقة المتبعة في الدراسة..... **47**

المطلب الثاني: الأدوات المستخدمة في الدراسة..... **51**

المبحث الثاني: صيغ التمويل في بنك السلام الجزائر و مؤشرات نشاطه..... **51**

المطلب الأول : صيغ التمويل في بنك السلام الجزائر..... **51**

المطلب الثاني : مؤشرات النشاط في بنك السلام الجزائر..... **55**

الخاتمة..... **68**

قائمة المراجع..... **72**

فهرس الجداول الأشكال والملاحق

أ) قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	مجموع الأصول لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015.....	56
02	تمويلات العملاء (صافي) لسنوات2019/2018/2017/2016/2015.	56
03	ودائع العملاء لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015.....	57
04	حقوق المساهمين لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015.....	57
05	المداخيل الصافية لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015.....	57
06	المصاريف لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015.....	57
07	النتيجة الصافية 2019/2018/2017/2016/2015.....	57
08	معامل الكفاءة التشغيلية لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015...	57
09	العائد على السهم لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015.....	58
10	العائد على حقوق المساهمين لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015	58
11	التطور الإجمالي لودائع الزبائن ببنك السلام الجزائر لسنوات 2019/2018	59
12	توزيع التمويلات بالصندوق للزبائن لسنتي 2019/2018.....	59
13	ميزانية بنك السلام لسنتي 2019/2018.....	61
14	جدول خارج الميزانية لسنتي 2019/2018.....	63
15	جدول حسابات النتائج لسنتي 2019/2018.....	64

فهرس الأشكال:

الرقم	الشكل	الصفحة
01	الشكل (1) الرقابة المتكاملة على البنوك الإسلامية.....	20
02	الشكل (2) الدائرة النسبية للتمويات بالصندوق للزبائن2019/2018	60

مقدمة عامة

يحتل القطاع المصرفي مر كزا حيويا في النظم الاقتصادية والمالية، نظرا لتأثيره الإيجابيّ الذي يمارسه على التنمية الاقتصادية، حيث يساهم بإمداد النشاط الاقتصادي بالأموال اللازمة من أجل تنميته وتطويره من جهة، وتحقيق اتساع النشاط يؤدي إلى زيادة أهمية البنوك، التي تعد من أهم الأدوات المالية التي تسير الحياة الاقتصادية والاجتماعية في مجتمعاتنا، فالأنشطة التجارية والصناعية والزراعية والخدماتية، لا يمكن ممارستها في عصرنا دون وجود هذه المؤسسات التي تقوم باستقبال الأموال وحفظها وتنميتها واستثمارها وتمويل من يحتاج لخبرتها وتجربتها إلى جانب المؤسسات المصرفية التقليدية ذات طبيعة متميزة،توجد مؤسسات قائمة على أساس الالتزام بمبادئ وضوابط الشريعة الإسلامية ألا وهي: المصارف الإسلامية، التي تعد منظمات اقتصادية تهدف إلى تيسير تداول الأموال واستثمارها في ظل مبادئ ومقتضيات الشريعة الإسلامية، وما يميزها عن غيرها من البنوك والمؤسسات المالية هو استبعاد التعامل بالفائدة أخذا وعطاء سواء في الأعمال الاستثمارية أو الخدماتية هذا من جهة، وتوجيه الجهود نحو خدمة المجتمع إلى جانب .التزامها بتحقيق التكافل الاجتماعي من جهة أخرى. البنوك الإسلامية تعد بنوكا متعددة الأغراض، حيث تقدم خدماتها في كافة المجالات وتدور في دائرة الحلال، ونشأت هذه البنوك تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في ايجاد صيغة للتعامل وبدون استخدام سعر الفائدة المصرفي بعيدا عن شبهة الربا.

ومن هنا كان من الضروري والواجب ظهور مؤسسات بديلة يكون نشاطها موافقا لمصالح هذه الشعوب حيث عرفت سنة 1963 م أول تجربة في هذا الميدان رائدها احمد النجار، والتي لم يكتب لها النجاح، لكن رغم ذلك إلا أنها مهدت الطريق لانطلاقة كبرى في السبعينات للمؤسسات المالية الإسلامية التي استمرت في الانتشار على الرغم من حداثتها مقارنة مع البنوك التقليدية، إلا أنها خطت خطوات هائلة بفضل المساندة والتأييد الذي تلقته من الجماهير باعتبار أنها وجدت في هذه البنوك ما يناسب مع نظرة الإسلام إلى المال بوجه عام ولأن الإسلام يحترم الامتلاك المشروع للأموال المكتسبة بالعمل والحلال وإعطاء حق للمجتمع لاستعمال هذه الأموال.

طرح الإشكالية:

تبرز معالم إشكالية بحثنا عند دراسة البنوك الإسلامية التي ظهرت وفي رصيدها كم هائل من الأعمال المصرفية التي تهدف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية على النحو التالي:

ما مدى مساهمة البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية؟

ومن هنا يمكننا صياغة الأسئلة الفرعية:

1 -ما هو تعريف البنوك الإسلامية؟ وخصائصها و الصيغ المستعملة من طرفها؟

2 -ماهي الآليات والصيغ المعتمدة من طرف البنوك الإسلامية لتحقيق أهدافها ؟

3-هل يمكن للبنوك الإسلامية أن تلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية ؟.

4-ماهي مكانة بنك السلام ؟ وهل حقق نجاحا في مجال التنمية الاقتصادية؟

لمعالجة الإشكالية السابقة، والإجابة على مختلف الأسئلة المتعلقة بها، حددنا الفرضيات التالية كنقطة انطلاق لهذا البحث:

1 -البنك الإسلامي يلتزم في جميع تعاملاته و نشاطاته الإستثمارية و إدارته حسب الشريعة الإسلامية ومقاصدها. وكذلك باهداف المجتمع داخليا و خارجيا ويتميز البنك بخصائص جوهرية تؤدي إلى التنمية الإقتصادية في منافذ لا تتحكم فيها أسعار الفائدة.

2 -عتمدت البنوك الإسلامية على مجموعة من الآليات والصيغ التي ساعدتها على القيام بأهدافها بشكل امثل والتي تتمثل في المشاركة، المضاربة، المرابحة، المزارعة.....

3 -يمكن للبنوك الإسلامية أن تلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية نظرا لأهميتها في اقتصاديات الدول الإسلامية وحتى الدول الغربية من خلال مساهمتها في تحقيق الانتعاش الاقتصادي.

4 -لا يحتل بنك السلام الجزائر نفس المكانة التي تحتلها البنوك الإسلامية في الخليج مثلا، وبالرغم من ذلك فلقد استطاع ان يساهم في المجال التنموي.

أهداف الدراسة:

-تهدف الدراسة إلى:

-التعرف على البنوك الإسلامية و خصائصها.

-تحديد صيغ التمويل المستعملة في البنوك الإسلامية.

-التعرف على دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الإقتصادية في الجزائر.

- التعرف على الأسس والضوابط التي تحكم مختلف معاملات البنوك الإسلامية.

- محاولة إبراز أهم الصعوبات التي تعيق البنوك الإسلامية في القيام بدورها الاقتصادي التنموي بشكل امثل.

-دراسة إحصائية حول مساهمة بنك السلام في التنمية الإقتصادية.

أهميتها:

حاولت الدراسة في إيجاد صيغة التعامل المصرفي بعيدا عن شبهة التعامل بالربا،و في تبني نظام بديل عن الأنظمة الأخرى كما تتمثل أهمية البحث كون أن البنوك الإسلامية رغم حداثة نشأتها إلا أنها ساهمت بشكل كبير في إعطاء صورة لطريقة عمل معينة وفق المنهج الإسلامي.

اسباب اختيار الموضوع:

– اسباب شخصية من خلال حب الإطلاع على البنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية .

– التخصص الذي درسته والمتعلق بالنقود والبنوك بشكل عام،

– الإهتمام بالمجال الشرعي ومحاولة تطبيقه على الحياة العملية

– كون موضوع الدراسة هو موضوع الساعة خاصة مع انتشار البنوك الإسلامية في الدول الإسلامية وغير الإسلامية ، بعد أن أصبح المتعاملون المسلمون يتهربون من البنوك التقليدية التي تفرض عليهم التعامل بالفوائد.

– التعرف على هذا النوع من المؤسسات المصرفية وابراز دورها ، والتعرف على الخدمات التي تميزها عن البنوك التقليدية.

حدود الدراسة:

- من حيث البعد الموضوعي نتناول صيغ التمويل الإسلامي ودورها في تحقيق التنمية الإقتصادية
- من حيث البعد المكاني تركز دراستنا على بنك السلام الجزائر الذي يتعامل بصيغ التمويل الإسلامي.
- أما البعد الزمني فهو في سنة 2020.

صعوبات البحث:

واجهت الدراسة بعض الصعوبات و العراقيل المتمثلة في:

– الإختلاف و التناقض في البيانات المقدمة من طرف البنك

– عدم إعطاء معلومات كافة المعومات التي يحتاجها الطالب في بحثه وافية للباحث من طرف البنوك الإسلامية خاصة.

– فيروس كورونا المستجد covid-19 مما أدى إلى صعوبة الوصول إلى البنك وصعوبة التحرك بسبب الحجر الصحي المفروض من قبل الحكومة نتيجة الفيروس.

– منهجية الدراسة:

من أجل طرح البحث بصورة موجزة وتقصى مختلف جوانبه رغم تشعبها، اعتمدنا في هذه الدراسة أو البحث في جانبه النظري على المنهج الوصفي المبني على تحديد المشكلة ووضع ال فروض وجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالبنوك الإسلامية وتفسيرها للوصول إلى جملة من النتائج، وذلك بالاعتماد على عدة أساليب في المعالجة كالاستنتاج والاستقراء.

أما في ما يخص الجانب التطبيقي فتمثلث دراسة الحالة فتمثلت الأدوات المستخدمة في المقابلة مع بعض الموظفين ، هذا بالإضافة إلى كتب عديدة ومتنوعة سواء كانت كتبا في الفقه الإسلامي أو كتبا

ومجلات اقتصادية، والتي تعتبر المصدر الأصلي في معرفة نظرة الإسلام إلى طريقة التعامل في الأموال من خلال استنباط العمليات المشروعة.

هيكل البحث:

للإحاطة بإشكالية البحث قسمنا بحثنا إلى:

- مقدمة عامة حيث تناولنا فيها الإشكالية والفرضيات، بالإضافة إلى أهمية وأهداف الدراسة وكذلك المنهج والأدوات المستخدمة في البحث، كما تناولنا فيها مجال وحدود الدراسة والدراسات السابقة.
- فصلين ، الفصل الأول تضمن مبحثين خصص المبحث الأول للأدبيات النظرية للموضوع أما المبحث الثاني فتضمن الأدبيات التطبيقية أي الدراسات السابقة للموضوع أما بالنسبة للفصل الثا ني فخصص لدراسة حالة بنك السلام الجزائري، بالإضافة إلى الخاتمة فكانت عبارة عن حوصلة واستنتاج لما تم دراسته حيث عرض نتائج الفرضيات والإجابة على الإشكالية الرئيسية، كما دعمنا النتائج التي توصلنا إليها ببعض الإقتراحات.

الفصل الأول:

الأدبيات النظرية والتطبيقية :مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية

مقدمة الفصل الأول:

إن ميلاد فكرة البنوك الإسلامية لم يكن بمحض الصدفة وإنما نتيجة لمجهودات ودراسات عديدة من فئة عايشت الاقتصاد وعايشته بكل أزماته، فأيقنت أنه لا سبيل للخروج من هذا الموقع المرير إلا بإحداث تغيير جذري يرمي إلى إصلاحات أساسية تتغلغل في عمق المشاكل وتعالج العلل الاقتصادية من جذورها.

وتفاديا للتعامل بالربا وحتى لا يؤدي بالمجتمع إلى المزيد من البؤس وتعميق الفوارق الطبقية وبعزل المعاملات المالية عن الأخلاق الإسلامية الرشيدة وتكريس مبدأ الأنانية لدى الأغنياء ومشاعر الحرمان لدى الفقراء، أدى إلى الإسراع في إنشاء البنوك الإسلامية.

كما يعتبر موضوع التنمية من المواضيع الحديثة نسيا في علم الاقتصاد، إن بدأ الاهتمام به بصورة جادة في الحرب العالمية الثانية، وذلك بسبب انتشار الوعي لدى شعوب البلدان الرأسمالية إضافة إلى قيام حركة التحرر الوطني.

وبالرغم من مساهمة الدول الرأسمالية في التنمية الاقتصادية إلا أنها لا تهدف إلى تحسن معيشة الفرد فهدفها الأساسي هو الربح، عكس البلدان الإسلامية التي تهدف أولا وأخيرا إلى تحقيق العيش الرغيد الكريم للإنسان.

وبناء على ذلك فرضت فكرة البنوك الإسلامية نفسها كبديل شرعي للبنوك التقليدية الربوية القائمة وجسدت بذلك نموذجا يقتدي به لفائدة المجتمعات الإسلامية والعالم أجمع. ولكي نتعرف عن البنوك الإسلامية ودورها في التنمية الإقتصادية أكثر والدراسات السابقة التي تطرقت لهذا الموضوع ومقارنتها بهذه الدراسة ارتأينا أن نتطرق من هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: الأدبيات النظرية للدراسة.

المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية للدراسة.

المبحث الأول: الأدبيات النظرية للدراسة.

لقد أصبحت البنوك الإسلامية ضرورة من ضروريات العصر الحديث وواقعا ملموسا فعالا تجاوز إطار التواجد إلى أفاق التفاعل إلى أقطار الابتكار والتعامل بايجابية مع مشكلات العصر، الأمر الذي يستدعي منا التعرض لنشأة البنوك الإسلامية وأنواعها.

المطلب الأول:ماهية البنوك الإسلامية

الفرع الأول: التعريف بالبنوك الاسلامية.

إن نشوء البنوك الإسلامية ظاهرة فريدة في التطور الاجتماعي والاقتصادي وما يرافقه من تطور في العلوم الاجتماعية وبخاصة علم الاقتصاد، وهذه الظاهرة بدأ التنظيم لها قبل ولادتها[1]. لكن قبل التعرض لنشأة البنوك نشير إلى الأسباب التي أدت إلى ظهورها:

I- دوافع ظهور البنوك الإسلامية:

هناك عدة دوافع أدت إلى ظهور البنوك الإسلامية، ويمكن أن نجملها فيمايلي[2]:

1 -رغبة الجمهور في الانعتاق من وزر الربا [3] وما يتركه اقتراف هذه المعاملة من معانات في ضمير الإنسان المسلم.

2 -رغبة الحكومات ومهندسي السياسات الاقتصادية في تعبئة كثير من المدخرات التي يتحرج أصحابها من توظيفها في البنوك الإسلامية، في وقت اعتبر فيه الفكر التنموي النقص في رأس المال المهدد للاستثمار على رأس مشكلات الدول المختلفة.

3 -طموح العقليات التنظيمية في المجتمع التي ترى في النشاط المصرفي الاجتماعي فرصة مجدية للعمل والربح تحت مظلة تحريم الربا وما يعنيه ذلك من مناخ خاص للبنوك الإسلامية.

4 -إن انتشار البنوك الإسلامية قد ولد في وقت لاحق رد فعل لدى العقليات التنظيمية الساعية إلى الربح في البنوك التقليدية بهدف المحافظة على أرباحها، بل استقطاب جمهور المتعاملين المتحفظين على الربا عن طريق فتح نوافذ للمعاملات ادعت أنها تجري على أسس إسلامية.

---

[1] منذر قحف، حوار حول الوساطة المالية والبنوك الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي: مجلد13: 1421 هـ 2001، ص 91.

[2] الربا هو الزيادة في الدين نظير اجل وقد كان معروفا في القديم كما هو معروف في الحديث والاقتراض بالربا له أضرار بالغة من الناحية الأخلاقية. ويعد مفسدة من اكبر المفاسد للأخلاق كما له آثار وأضرار اقتصادية سيئة.

[3] عبد الجبار، حميد عبيد السبهاني، ملاحظات في فقه الصرفة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي مجلد16،عدد1، 1424 هـ 2003، ص5.

II- الجذور التاريخية للبنوك الإسلامية.

قبل أن نتطرق إلى نشأة البنوك الإسلامية المعاصرة نجد انه من المستحسن كشف الجذور الأولى للمصرفية الإسلامية وبوادرها، فمما لا شك فيه أن المسلمين في أوج نهضتهم الثقافية والاقتصادية، كانت لهم تجارة واسعة وصلت إلى شمال أوروبا بدولها الاسكندينافية الباردة والى جنوب إفريقيا من جهة أخرى كما امتدت من شواطئ الأطلسي إلى بحر الصين، وهذه التجارة الواسعة تتطلب مرونة مالية تواكبها وتماشيها [1]، وكما عرف العرب قبل الإسلام نظام الرهون [*] وعملية التسليف بفائدة، أما في ظل الإسلام فالأعمال المصرفية تنوعت واكتسبت أهمية بالغة بعد الفتوحات واتساع رقعة الدولة الإسلامية وانتشار الأمن وازدهار التجارة[2]، فمنذ عهد الصحابة وبعيد فتوح الشام ومصر، بدا التمييز بشكل واضح يبين معنى الوديعة في الحساب الجاري التي يتضمنها الوديع للمودع وفي مقابل ذلك يستطيع استعمالها كيفما يشاء، سواء في تجارته المباشرة أما فيما يقدمه لغيره من أموال على أساس المضاربة[3] [(**)].

ومن الأعمال المصرفية التي عرفت في الحضارة الإسلامية عملية الإيداع [(***)] حيث كان الصحابي الجليل الزبير بن العوام رضي الله عنه معتمدا لهذا النوع من الإيداع بأن الرجل كان يأتي أباه بالمال يستودعه إياه، فيقول الزبير لا ولكن هو سلف، إني أخشى عليه الصيغة، وكان من نتيجة ذلك أن بلغ مجموع ما تجمع لديه من أموال بهذه الطريقة كما أحصاها ولده عبد الله مليون ألف درهم وهو مبلغ كبير بمقياس ذلك العهد [4]. ومن ثم انتشرت هذه الممارسة حتى صارت هي المستند القانوني الفقهي لأعمال الصارفة، واتخذت اتجاهين رئيسين حسب المستوى المكاني، فعلى المستوى المحلي كانوا يقبلون الودائع بالحساب الجاري من التجار وغيرهم من المتعاملين في السوق ويتيحون لهم مقابل ذلك الحق بكتابة الشيكات عليهم، وكانت هذه الشيكات تتخذ اسم الرقاع أو الصكوك [(****)] ، وعلى المستوى الخارجي كانوا يقومون بالتحويلات الخارجية على الحساب دون نقل فعلي للنقود واستعملوا في ذلك نوعا من الرقاع أسموها السفتجة[(*)1]

---

[1] منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي علم أو وهم، دار الفكر، دمشق: 2000 م، ص 182.

[*] نظام الرهون بواسطة يكفل الدائن دينه على تاجر مسافر لا يعرف من إخباره شيئا.

[2] جمال، لعمارة، مرجع سبق ذكره، ص 37.

[3] منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق ذكره، ص .183

[(**)]سيتم التعرض للمضاربة في المبحث الثالث.

[(***)]يذكر أن نظام الإيداع المصرفي والذي تنقلي فيه الوديعة إلى قرض يرد مثله عند الطلب.

[4] محمود الأنصاري، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاجتماعية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية : 1983، ص 25.

[(****)]ذكر الخوارزمي في كتابه مفتاح العلوم أن الصك كان يسجل فيه أسماء المستحقين وعددهم وما يستحقونه من مال، ويوقع من طرف الحاكم وهذا النوع من الصكوك أشبه بالشيك الآن

[(*)]السفتجة هي عبارة عن أمر بالدفع من شخص في مدينة إلى أخر في بلدة أخرى لصالح شخص ثالث هو في العادة حامل السفتجة.

وقد نقل الدكتور سامي حمود عن احمد أمين في ظهر الإسلام، وهو ينقل بدوره عن مخطوط للهمداني في مكتبة باريس، أن سيف الدولة الحمداني دخل سوق بغداد متنكرا وتعامل فيها، وكانت طريقة الدفع صكوكا على صراف محلي قبل الصكوك ودفع المال المذكور فيها، وعرف مصدر الصك من توقيعه، وأخبر سائله انه كان سيف الدولة[2]

III- حاضر البنوك الإسلامية.

تعتبر البنوك الإسلامية مؤسسات حديثة بالنسبة للتاريخ الطويل للعمل المصرفي المعاصر ففي عصرنا الحاضر نشأت بنوك إسلامية التي تدعو إلى اجتناب الربا [3]. وقبل الخوض في قيام البنوك الإسلامية حديثا يجب التنويه بأهمية المحاولات التي سبقت قيام هذه البنوك ومهدت الطريق لقيامها والمتمثلة في المؤسسات المالية الاجتماعية التالية:

1 - بنك الادخار المحلي:

بدأت أول محاولة لتطبيق الشريعة الإسلامية في المؤسسات المطلوبة للمجتمع ممثلة في بنوك الادخار المحلية على أرض مصر بإقليم الدهلقية بدلتا النيل واستمرت هذه التجربة من منتصف عام 1963 حتى منتصف 1967[4]، وكان هدف هذه البنوك تشجيع المواطنين على الادخار والمساهمة بهذه الادخارات في المشروعات التنموية المحلية وعدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاءا بمعنى لا فائدة عليها إلا بالمخاطرة[5].

وقد حققت هذه التجربة نجاحا باهرا، ففي سنة 1968 أحدث صندوق لمساعدة الطلاب الجامعيين، وعلاوة على ذلك فان هذه التجربة زالت من الوجود مؤسسيا[6].

2 - بنك ناصر الاجتماعي:

بعد تجربة بنك الادخار المحلي كانت هناك محاولات مماثلة في الباكستان والثانية في مصر، وهذه المحاولة متمثلة في بنك ناصر الاجتماعي الذي انشىء في عام 1971، الذي لا يقوم بالعمليات المصرفية إلا انه يتفق مع البنوك الإسلامية في كثير من النواحي [7]، فهو مجد مؤسسة للمساعدة والانتمان الاجتماعيين[8].

---

[1] منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 183.

[2] محمود الأنصاري، مرجع سبق ذكره، ص 25.

[3] احمد بن عبد العزيز، النجار وآخرون، 100 سؤال و 100 جواب حول البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ط2، 1401 هـ (1981 م)، ص 217.

[4] احمد بن عبد العزيز، النجار، مرجع سبق ذكره، ص 197.

[5] رفيق يونس، المصري، التنمية الإسلامية أو محاولة جديدة في الربا والفائدة والبنك، ط1، 1977،ص 280.

[6] رفيق يونس، المصري، نفس المصدر، ص 28.

[7] سعيد سعد مرطان، مرجع سبق ذكره، ص 217.

[8] رفيق يونس، مصرف التنمية الإسلامي أو محاولة جديدة في الربا والفائدة والبنك، مرجع سبق ذكره، ص 381.

ومن أهدافه توفير العمل وتشجيع الادخار الفردي ومنح القروض بدون فوائد والاستثمار وفقا لنظام المشاركة وتوسع في نظام التأمينات التعاوني وتقديم المعونات والمساعدات[1].

3 - البنك الإسلامي للتنمية:

هو مؤسسة مالية دولية أنشات تطبيقا لبيان العزم الصارم عن مؤتمر وزارة مالية الدول الإسلامية، الذي عقد في مدينة جدة في شهر ذي القعدة من عام 1393 هـ الموافق لـ 15/ديسمبر/1978 م وتأسس هذا البنك رسميا في عام 1975 م[2].

وهدف البنك الإسلامي للتنمية دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية مجتمعة ومنفردة، وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية [3]، ومن أهم الوظائف التي يقوم بها في العالم الإسلامي نجد[4]

- المساهمة في رؤوس المشروعات وتقديم القروض للمشروعات الإنتاجية في الدول الأعضاء.
- إنشاء صناديق خاصة لأغراض معينة[5].
- قبول الودائع وتعبئة الأموال أو الموارد المالية بالوسائل التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

من خلال ما تقدم يتضح لنا أن هذه المؤسسات الثلاث السابقة الذكر لا تعتبر بنوك ولكنها مؤسسات تنموية، ومنذ ذلك التاريخ والبنوك الإسلامية في تزايد مستمر فكان أول بنك إسلامي تجاري حديث بنك دبي الإسلامي وعدة بنوك أخرى[6].

قيام البنوك الإسلامية:

كما ذكرنا سابقا يعود نشأة البنوك الإسلامية إلى منتصف عام 1975 عند تأسيس بنك دبي الإسلامي في 29 صفر 1395 الموافق لـ 12 مارس 1975 م، وقد ساهم بنك دبي الإسلامي مساهمة كبيرة (فعالة) في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

---

[1] سعيد سعد مرطان، مرجع سبق ذكره، ص 217.

[2] البنك الإسلامي للتنمية، التقرير السنوي، 1421 هـ الموافق 2001/2005 م، ص 6 ضياء الدين احمد، النظام المصرفي الإسلامي، الوقف الحالي، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، مجلد 2، العدد الأول، 1994/1915، ص 32.

[3] سمير، محمد عبد العزيز، التمويل العام الدخل الادخاري والضريبي، المدخل الإسلامي، المدخل الدولي: الإسكندرية، ص 193، البنك الإسلامي للتنمية مرجع سبق ذكره، ص 6، ضياء الدين أحمد، النظام المصرفي الإسلامي ، سبق ذكره، ص 32.

[4] البنك الإسلامي للتنمية، التقرير السنوي، مرجع سبق ذكره، ص 6، ضياء الدين أحمد، النظام المصرفي الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 32.

[5] منذر قحف الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 186.

[6] من بين هذه الصناديق نجد صندوق لمساعدة المجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء.

وذلك من خلال الاستثمارات في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية [1] ثم تتابع افتتاح البنوك والشركات الاستثمارية الإسلامية بحيث أصبح عددها ما يقارب العشرين بنهاية عام 1983م وكان من بينها مايلي[2]:

أ - **بنك فيصل الإسلامي السوداني:** تأسس في 15 ربيع الثاني 1395م الموافق لـ 4 أفريل 1977 م في الخرطوم.

ب- بنك فيصل الإسلامي المصري : افتتح في سنة 1976م بالقاهرة، ونشير إلى أن نسبة الودائع الاستثمارية في هذا البنك بلغت 93 %من إجمالي أرصدة الودائع الاستثمارية في سنة 1981م.

ت - **بيت التمويل الكويتي:** والذي تأسس عام 1977 م.

ث - **البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار:** تأسس في 22 فيفري سنة 1978 بعمان.

ج - **المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية:**تأسس بالقاهرة عام 1980م.

ح -**دار المال الإسلامي:** تأسس سنة 1401 هـ الموافق لـ1981 م.

أولا: تعريف البنوك الإسلامية

من بين التعاريف نذكر:

يعرفها الدكتور محسن احمد الخضيري على أنها " مؤسسات نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة لشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها "[3].

أما الدكتور مرسى سلامة فيعرفها " أنها تلك المنظمات القائمة على تجميع الأموال من المجتمع وتوظيفها لخدمة أفراد أوجهات لبناء مجتمع التكافل وتحقيق الرفاهية وتقديم الخدمات المصرفية الأخرى مع الإلتزام في كل ما يتعلق بذلك بقواعد الإسلام وما تتضمنه من معايير اقتصادية ودينية وأخلاقية تحقيقا لمفهوم التنمية الشاملة"[4].

ويعرفها يوسف كمال محمد " أنها مؤسسة مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة، وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار الصيغ الشرعية التي تضمن التنمية
والاستقرار"[5].

---

[1] احمد الحسني، احمد بن حسن، الودائع المصرفية، دراسة شرعية اقتصادية، المكتبة الملكية، دار ابن الحزم ، ط1 ، 1420هـ (1999)، ص 166.

[2] نفس المصدر ونفس الصفحة.

[3] محسن احمد الخضيري، البنوك الإسلامية، ايتراك للنشر والتوزيع، مصر، ص 17.

[4] مرسى، سلامة، فلسفة البنوك الإسلامية في التنمية الشاملة، بحث مقدم إلى مؤتمر دور البنوك الإسلامية في التنمية بمصر، جامعة المنصورة، مارس 1981، ص 09.

[5] يوسف كمال محمد، مراجعة علمية المصرفية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي مجلد 10، 1418 هـ (1998م) ، ص

ويرى شوقي إبراهيم شحاتة يقول أن البنوك الإسلامية هي " منشآت مالية تعمل في إطار إسلامي وتهدف إلى تحقيق الربح بإدارة المال حالا وفعلا في ظل إدارة اقتصادية سليمة "[1].

ومن خلال التعاريف المقدمة يمكن أن نعرف البنوك الإسلامية على النحو التالي:

البنك الإسلامي مؤسسة مالية تهدف إلى تجميع الأموال أو المدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا وتوظيفها في مجال النشاط الاقتصادي بما يتفق مع الشريعة الإسلامية.

II: القواعد التي يلتزم بها البنك الإسلامي

هناك عدة عناصر يلتزم بها البنك الإسلامي والمتمثلة في الالتزام بالقواعد المستقرة للشريعة الإسلامية، وهذه القواعد تظهر من خلال مفهوم البنك الإسلامي، فهي تلتزم بمايلي:

1 -الالتزام في معاملاتها بالحلال والابتعاد كل البعد عن مجالات الحرام والمشكوك فيها، والتقيد بأخلاقيات الإسلام وآدابه، فمبادئ الشريعة الإسلامية تتمثل في اجتناب المعاملات الربوية والعقود المحظورة شرعا، وتوزيع الأرباح حسب الإتفاق دون استغلال حاجة المضطر أو المحتاج[2].

2 -عدم التعامل بالربا[*] وهي السمة المميزة للبنوك الإسلامية من اجل تطهير المال، فالحكمة من تحريم الربا [**] هي أساسا مشتقة من فكرة العدالة بين الإنسان وأخيه الإنسان[3].

3- حسن اختيار من يقومون على إدارة الأموال، فالبنك الإسلامي عليه أن يبذل كافة الجهود اللازمة للتأكد من حسن اختيار الأفراد الذين يتولون إدارة الأموال سواء من بين موظفيه أو من بين عملائه الذين يتم إتاحة الأموال لهم لإدارتها[4].

4- عدم أكل مال الناس بالباطل وهذا مخالف للربا فبموجبه يتم الحصول على الأموال بدون وجه حق ومن أهم تلك الطرق السرقة، خيانة الأمانة، القمار.....الخ[5]، وهذه كلها أفعالا محرمة مصداقا لقوله تعالى:" ياأيها الذين امنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما "[6].

---

[1] شوقي إبراهيم شحاتة، البنوك الإسلامية، دار الشروق، 1977، ص 55.

[2] احمد محسن الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 19 إلى 29.

[*]ليس معنى هذا أن البنك الإسلامي لا يهدف إلى تحقيق ربح، بل يهدف إليه ويعمل على إنمائه ولكن في إطار ضوابط إسلامية محددة يتحدد من خلالها مصدر الربح.

[**]تبدو الحكمة من تحريم الفائدة جلية من خلال أن مثل هذه القروض إنما يحصل عليها عادة أناس ذو موارد ضئيلة لسد احتياجات شخصية.

[3] سعيد سعد مرطان، مرجع سبق ذكره، ص 60.

[4] البنك اللاربوي في أطروحة السيد الشيرازي، مقال بمجلة النبأ، العدد 53، شوال 1421 هـ، كانون الثاني 2001/ ص 6 .

[5] نفس المصدر ونفس الموضع.

[6] سورة النساء، الآية 29.

5- الصراحة والصدق والوضوح في المعاملات فالبنك الإسلامي يلتزم في معاملاته مع المتعاملين معه والمتعاملين فيه بالصراحة والوضوح (*) التام[1] عملا لقوله تعالى:" ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وانتم لا تعلمون "[2].

6- تحقيق التوازن بين مجالات ومناطق التوظيف المختلفة القصيرة والطويلة والمتوسطة الأجل وذلك وفقا للأولويات الإسلامية[3].

7- أداء الزكاة المفروضة شرعا على كافة معاملات البنك ونتائج الأعمال لتطهير المال من المعاملات المشكوك فيها وتنميته وطرح البركة فيه، مصداقا لقوله تعالى: " إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم "[4].

ثانيا: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية.

للبنك الإسلامي خصائص تميزه عن غيره من البنوك الأخرى، كما له أهداف يسعى دائما لتحقيقها.

1 -خصائص البنوك الإسلامية.

يمكن تلخيصها بشكل واضح ومحدد في النقاط التالية:

أ - البنوك الإسلامية تؤدي جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية من تمويل وتسيير للمبادلات وجذب للوادئع وتحويل الأموال وصرف وتحصيل كل العمليات البنكية. التي لم يعد المجتمع قادرا على الاستغناء عنها[5].

ب -استبعاد التعامل بالفائدة، فالاعتقاد الأساسي للبنك الإسلامي هو المشاركة في الربح والخسارة حيث جعل رأس المال شريكا مع العمل في تحمل نتائج العمليات الإنتاجية [6] فأنذر الله عزوجل بمحق فوائد الربا بقوله تعالى: " يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم "[7].

ت -البنوك الإسلامية لا تقدم قروضا نقدية بل تقدم تمويلا عينيا، أي مرور التمويل دائما من خلال سلع وخدمات تنتج أو تتداول، ذلك أن البنوك التقليدية تعتمد في اقتراضها على ما يسمى بالقدرة الانتمائية CREDIT WORTHINES للمقترض لكن البنوك الإسلامية بوصفها الإسلامي يتطلب منها أن

(*)ليس المقصود بالصراحة والمكاشفة إعلان أسرار العميل للغير، بل أن البنوك الإسلامية تحافظ على سرية معاملات عملائها ولا تسعى للإضرار بهم، وبمصالحهم في إطار الشريعة الدينية والقانونية الحاكمة لنظام المعاملات المصرفية.

[1] محسن احمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 28.

[2] سورة البقرة، الآية 42.

[3] محسن احمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 29.

[4] سورة التوبة، الآية 60.

[5] رشيد حميران، مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام، دار هومة: الجزائر، 2003، ص 155.

[6] رشاد العصار ورياض الحلبي، النقود والبنوك، عمان، دار الصفاء، ط 1، 2000 م(1420 هـ)، ص 117.

[7] سورة البقرة، الآية 276.

تحظ خطوة إضافية تزيد على اشتراط القدرة على الوفاء، فتمويل البنوك الإسلامية يشترط أن يكون التمويل مخصصا لمشروع إنتاجي يقدم خدمات للناس أو ينتج لهم سلعا[1].

ث -البنوك الإسلامية ترتبط مع عملائها سواء كانوا أصحاب حسابات استثمارية أو ادخار أو مستخدمين لهذه الموارد بعلاقة مشاركة ومتاجرة[2].

ج -ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية والأصل في هذه الخاصية أن البنك ينطلق من تصور الإسلام ومنهجه الخاص، والإسلام دين وحدة الذي لا تنفصل فيه الجوانب المختلفة للحياة بعضها عن البعض الآخر، والاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصل من أصول هذا الدين[3].

ح -وجود المصفاة الأخلاقية في اختيار المشروعات، ولذلك لم نجد في البنوك الإسلامية أي تمويل لصناعة الخمر أو غير ذلك من المواد الضارة، وهذه الخصيصة نشأة من الإلتزام الشرعي لهذه البنوك[4].

أهداف البنوك الإسلامية :

تهدف البنوك الإسلامية إلى تحقيق أفضل استخدام للموارد المالية و زيادة الإنتاج، و يتضح ذلك فيما يلي:

أ - تجميع المدخرات و استثمارها بشكل يخدم المجتمع على أساس الشريعة [5] ، فالبنوك الإسلامية تعمل جاهدة لتجميع المدخرات و توجيهها وجهة تحقق النفع للمجتمع الإسلامي من جهة ، و من جهة أخرى تحول دون الوقوع في الإثم بإيداع أموالهم في البنوك الأجنبية[6].

ب - تشجيع الاستثمار في النشاط الاقتصادي ، هنا نجد أن الدول النامية بصفة عامة و الدول الإسلامية بصفة خاصة تعاني من مشكلة تمويل الاستثمارات و أمام هذا الوضع جاءت فكرة البنوك الإسلامية للعمل على تمويل الاستثمارات على أساس المشاركة يجني الأطراف ثمرتها كما تحقق في نفس الوقت مصالح المجتمع الإسلامي[7]، و يرتبط بهذا الهدف هدف أصيل آخر و هو محاربة الاحتكار [(*)] ، و ما قد ينجم عنه من استغلال لحاجات الناس[8].

---

[1] منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 188.

[2] وهبة الزخيلي، أحكام التعامل مع المصارف الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، دار المكتبي: سورية، د.ت، ص 05.

[3] احمد النجار وآخرون، 100 سؤال و 100 جواب، مرجع سبق ذكره، ص 53.

[4] منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره ، ص ص , 187 ،188 .

[5] غسان عساف وإبراهيم عبد الله وفاق ناصر ، البنوك الإسلامية ، دار الصفاء ، عمان ، ط1، 1993 م ، ص 177 .

[6] رشيد حيمران ، مرجع سبق ذكره ، ص 144 .

[7] رشاد العصار و رياض الحلبي ، مرجع سبق ذكره ، ص 118 .

[(*)] يقصد بالاحتكار في اللغة : حبس الشيء عن التداول و انتظارا لارتفاع ثمنه و هو محرم شرعا

[8] محسن أحمد الخضيري ، مرجع سبق ذكره ، ص 34 .

ج - تهدف أيضا إلى إدخال خدمات مصرفية متنوعة لإحياء التكافل الاجتماعي[1].

د – تحقيق العدالة الاقتصادية و الاجتماعية، فالنظام المصرفي الإسلامي يهدف إلى تحقيق تنمية اقتصادية، اجتماعية، و إنسانية في إطار الشريعة و هي تنمية عادلة متوازنة [2]، كما يهدف إلى التوزيع المنصف للدخل و الثروة من خلال الزكاة و كذلك عن طريق القرض الحسن [3](**).

هـ – تحقيق أو توفير الاحتياجات الأساسية للمجتمعات ، فالنظام المصرفي يلعب دورا معتبرا في تسخير رؤوس الأموال اللازمة و الوسائل الضرورية في تحقيق الرفاهية الاقتصادية للإنسان و ذلك عن طريق استقطابها و إتاحتها لفرص الاستثمار و التنمية[4].

ثالثا :أنواع المصارف الإسلامية .

على الرغم من الطبيعة الخاصة للبنوك الإسلامية وعلى الرغم من أن نشأتها قد ارتبطت بأنها احد أنواع البنوك .وإنما نوع في حد ذاته، و أن امتداد نشاط البنوك الإسلامية و تشعبه و ازدياد حجم معاملاتها أدى إلى ضرورة تخصيصها في أنشطة اقتصادية معينة و إلى إنشاء بنوك إسلامية متخصصة تقوم بتقديم خدمات معينة للعملاء و البنوك الإسلامية الأخرى .و من هنا يمكن تصور عدة أنواع من البنوك الإسلامية يمكن تقسيمها وفقا لعدة أسس هي[5]:

I- وفقا للنطاق الجغرافي:

ويتعلق هذا الأساس بالنطاق الجغرافي الذي يمتد إليه نشاط البنك الإسلامي أو الذي تشمله معاملات عملائه.ووفقا للنطاق الجغرافي هناك نوعين من البنوك الإسلامية هما:

ا) بنوك إسلامية محلية النشاط: وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية الذي يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها.

ب) بنوك إسلامية دولية النشاط: و هي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي تتسع دائرة نشاطها و تمتد إلى خارج النطاق المحلي.

---

[1] زياد سليم رمضان و محفوظ أحمد جودة ، دار المسيرة و الصفاء ، عمان ، ط2 ، 1996 ، ص 257 .

[2] محسن أحمد الخضيري ، نفس المصدر ، ص 29 .

[3] رشيد حيمران ، مرجع سبق ذكره ، ص 154 .

[(**)] سيتم توضيح كل من الزكاة و القرض الحسن في المبحث الموال

[4] محسن أحمد الخضيري ، مرجع سبق ذكره ، ص 29 .

[5] محسن أحمد الخضيري.مرجع سبق ذكره، ص62، عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة للنشر و التوزيع 2002.ص56.

II- وفقا للمجال التو ضيفي للبنك:

يمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية وفقا للمجال التوضيفي هي كالآتي:

1 - **بنوك إسلامية خاصة:** وهي تلك البنوك التي تتخصص في تقديم تمويل المشروعات الصناعية و خاصة عندما يمتلك البنك الإسلامي مجموعة من الخبرات البشرية في مجال إعداد دراسات الجدوى و تقييم فرص الاستثمار في هذا المجال شديد الأهمية

2 - **بنوك إسلامية زراعية** :و هي تلك البنوك التي يغلب على توضيفاتها اتجاهها للنشاط الزراعي و بإعتبار أن لديهم المعرفة و الدراسة لهذا النوع من النشاط الحيوي و العام .

3- بنوك الادخار و الاستثمار الإسلامية : و هي بنوك تفتقر إليها فعلا الدول الإسلامية حيث تعمل هذه البنوك على نطاقين:

نطاق بنوك الادخار أو صناديق الادخار و تعمل على جمع الادخارات من صغار المدخرين و كبارهم.

نطاق البنوك الاستثمارية أو الوجه الآخر من العملة .حيث يقوم بعملية توظيف الأموال التي سبق الحصول عليها من البنوك الادخار و توجيهها إلى مراكز النشاط الاقتصادي المختلفة.

4- بنوك التجارة الخارجية الإسلامية :

وهي من أهم البنوك التي تحتاج إليها الدول الإسلامية، ليس فقط من اجل تعظيم، و زيادة التبادل التجاري بين هذه الدول .بل أيضا لإيجاد الوسائل و الأدوات المصرفية الإسلامية التي تؤمن و تساعد على تحقيق هذا الهدف.

5- **بنوك إسلامية تجارية:**

وهذه البنوك تتخصص في تقديم التمويل للنشاط التجاري وبصفة خاصة تمويل رأس مال العامل للتاجر وفقا للأسس والأساليب الإسلامية القومية.

III: وفقا لحجم النشاط:

ويتم التفرقة بين البنوك الإسلامية وفقا لهذا المعيار وتقسيمها إلى ثلاثة أنواع هي:

1 -بنوك إسلامية صغيرة الحجم:

وهي بنوك محدودة النشاط يقتصر نشاطها فقط على الجانب المحلي.

2 -بنوك إسلامية متوسطة الحجم:

وهي بنوك ذات طابع قومي. حيث تنتشر فروعها على مستوى الدولة لتغطي عملاء الدولة الذين يرغبون في التعامل معها.

3 -**بنوك إسلامية كبيرة الحجم:**

ويطلق عليها البعض بنوك الدرجة الأولى وهي تكون من الحجم الذي يمكنها من التأثير على السوق النقدي والمصرفي سواء المحلي أو الدولي.

VI: وفقا للإستراتيجية المستخدمة:

يمكن التمييز بين البنوك الإسلامية وفقا لأساس الإستراتيجية التي يتبعها كل بنك وتتحدد في الأنواع الآتية:

1- بنوك إسلامية قائدة ورائدة:

وهي بنوك تعتمد على إستراتجية التوسع والتطوير والابتكار والتجديد وتطبيق احدث ما توصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية.

2-بنوك إسلامية مقلدة وتابعة:

حيث تقوم هذه البنوك على إستراتجية التقليد لما ثبت نجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة والرائدة.

3-بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط:

ويقوم هذا النوع من البنوك على إستراتجية التكميش أو ما يطلق عليه البعض إستراتجية الرشادة المصرفية والتي تقوم على تقديم الخدمات المصرفية التي تثبت ربحيتها فعلا.

V: وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك.

حيث يتم تقسيم البنوك وفقا لهذا الأساس إلى نوعين أساسين هما:

1 -بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد:

وهي تلك البنوك التي تنشا خصيصا من اجل تقديم خدماتها إلى الأفراد سواء كانوا أفراد طبيعيين أو معنويين سواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أو العمليات المصرفية العادية.

2 -بنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية:

وهذا النوع من البنوك لا يتعامل مع الأفراد سواء كان طبيعيين أو معنويين، بل يقدم خدمات إلى الدول الإسلامية، من اجل تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها.

الفرع الثاني: مصادر الأموال في المصارف الإسلامية والرقابة على هذه المصارف.

يسعى البنك الإسلامي لتحقيق أهدافه، ويقوم من اجل ذلك بمجموعة من الأنشطة المتكاملة، وتتمثل هذه الأخيرة في الخدمات المصرفية والاستثمارية والاجتماعية، فيحصل من وراء تقديم هذه الخدمات على موارد مالية متنوعة.

هذا ما يستدعى بنا للتعرض للخدمات التي تقوم بها البنوك الإسلامية ومواردها.

I: الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية

تقدم البنوك الإسلامية خدمات متعددة، وهذا التعداد راجع إلى اختلاف طبيعة وأهداف البنوك التقليدية، ونوجز هذه الخدمات فيما يلي:

1 -الخدمات المصرفية:

تعمل البنوك الإسلامية على تقديم مجموعة متكاملة من الخدمات المصرفية لتعبئة الفائض الاقتصادي والموارد النقدية لدى أصحاب الأموال واستثمارها وتوظيفها توظيفا إسلاميا رشيدا[1]، وتنقسم هذه الخدمات إلى:

أ - **قبول الودائع** : تشكل الودائع [*] مصدرا هاما من مصادر الأموال الخارجية بحيث تستقطب البنوك الإسلامية أنواعا مختلفة من الودائع والمتمثلة في:

1 -**ودائع تحت الطلب:** هي لا تحتل نفس المكانة التي تمثلها في البنوك التجارية لان طبيعة عمل البنك الإسلامي ترتكز على مجموعة المبالغ التي يودعها المودعون دون فائدة [2]، والمودع لهذه الأموال يسحب منها متى شاء وله أن يسحبها في أي وقت[3].

2 -**ودائع ادخارية** : وهي حسابات تفتح للعملاء ذوي الدخل المحدود الذين يرغبون في ادخارها واستثمارها ولم تيسير لهم ذلك[4].

3 -**ودائع لأجل:** تعتبر السند الأساسي لعملياتها الإستثمارية، فيقبل بنك الإسلامي الودائع المتوسطة وطويلة الأجل على أن يقوم هو وطرف آخر باستثمارها مضاربة، ويقسم الربح مع رب المال[**][5].

الشيكات:

قد يحسب العميل صاحب الحساب الجاري عند البنك شيكا عليه، كذلك قد يسحب البنك نفسه شيكا على مراسله في بلد آخر لمصلحة عمليه [6]. والشيكات هي أوامر من العميل إلى البنك ليدفع إلى شخص ثالث المبلغ المدين البنك من حسابه الجاري[7].

---

[1] محسن احمد الخضيري ، مرجع سبق ذكره، ص 99.

[*]الوديعة شرعا يقصد بها المال المدفوع إلى من يحفظه بلا عوض، وأطلق بعض الفقهاء كلمة الوديعة على عقد الإبداع وعلى العين المودعة.

[2] احمد بن حسن، احمد الحسني، الودائع المصرفية: أنواعها، استخدامها، استثمارها: دراسة شرعية، اقتصادية، دار ابن الحزم، بيروت، ط 1، 1999، ص 78.

[3] احمد النجار وآخرون، 100 سؤال و 100 جواب، مرجع سابق، ص 163.

[4] محمد صالح الحناوي، مرجع سبق ذكره، ص 282-283.

[**]رب المال: هو صاحب الوديعة الاستثمارية أو ما يطلق عليها بالوديعة لأجل.

[5] عبد الجبار احمد عبيد السبهاني، مرجع سبق ذكره، ص 9.

[6] محمد باقر الصدر، بيع وشراء العملات الأجنبية،

نقلا عن الأنترنت ،page- 2006.02.28 www .islamonline.com

[7] احمد النجار، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، دار الفكر، ط1، لبنان 1974 م، ص 165 محمد باقي الصدر، بيع وشراء العملات الأجنبية نقلا عن الانترنت . pile. // a new dossier 20% www. Islamonline net / economique.....03.02.2006

ج- بيع وشراء العملات:

تهتم المصارف بصفة خاصة بعملية بيع وشراء العملات الأجنبية لغرض توفير قدر كاف منها لمواجهة حاجات العملاء يوما بعد يوم ولأجل الحصول على ربح فيما إذا كانت أسعار الشراء اقل من أسعار البيع [1]. وليس هناك ما يمنع قيام البنوك الإسلامية بهذه العملية[2].

خ - **تحصيل وخصم الكمبيالات:**

يستحق البنك أجرة بمجرد قيامه بمطالبة المدين بقيمة الكمبالة [*] ولا يقدم في استحقاقه لهذه الأجرة تحصيل الدين أو عدم تحصيله، فاستحقاق البنك لأجر مبني على تشخيص ما أنيطت به الأجرة، وهذه تتوقف على كون الفعل المستأجر علية مقدورا للأجير [3]، أو يمكن القول أن البنك الإسلامي يقوم بتحصيل (سندات الديون) التي يصيغها الدائنون لدى البنك ويفوضونه في تحصيلها وله أن يأخذ أجرا أو عمولة مقابل هذه الخدمة، لكنه لا يستطيع القيام بعملية خصم (جسم) الكمبالة[4].

هـ - الإعتمادات المستندية:

هي إحدى أهم الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية لعملائها المتعاملين في الأسواق الدولية استرادا وتصديرا [5]، والاعتماد المستندي [*] هو تعهد بدفع قيمة البضائع المشحونة مقابل تقديم المسندات التي نثبت أن الشحن قد تم وبعد التأكد من مطابقة المستندات لشروط والاعتماد[6]

و- خطابات الضمان:

خطابات الضمان أو الكفالة تعهد مستقل والتزام قائم من جانب البنك الإسلامي بالدفع الفوري لمستفيد معين لمبلغ معين من المال المجدد والمتفق عليه [7] ويهدف هذا النوع من العمليات المصرفية إلى مد المقاولين الذين رست عليهم أعمال حكومية بجزء من التمويل اللازم لهذه الأعمال مقابل تنازل العميل

---

[1] احمد النجار، المدخل إلى النظرية الاقتصادية،مرجع سبق ذكره، ص 172.

[2] نفس المرجع، نفس الموضع، مرطان سعيد سعد، مرجع سبق ذكره، ص 221.

[*]الكمبيالة هي من الأدوات الإئتمائية قصيرة الأجل، وهي عبارة عن ورقة تجارية بمقتضاها يأمر الساحب المسحوب عليه بدفع مبلغ معين بتاريخ محدد إلى المستفيد

[3] احمد النجار، مرجع سبق ذكره، ص 167.

[4] مرطان سعيد سعد، مرجع سبق ذكره، ص 221-222.

[5] محسن احمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 152.

[*]الاعتماد المستندي بعبارة أخرى هو تعهد المصرف فاتح الاعتماد بان يدفع إلى الطرف ثالث المستفيد أو لأمره أو أن يصرف أو يشتري كمبيالات مسحوبة من قبل المستفيد أو يفوض بصرف الكمبالات أو قبولها او شرائها من قبل مصرف آخر مقابل قيام المستفيد بتسليم المستندات المعينة وتنفيذ الشروط المحددة والاعتماد المستندي يختلف عن القرض المستندي حيث هذا الأخير يساعد المتعاملين في شراء سلعة من الخارج او بيع سلع للخارج.

[6] احمد النجار، مرجع سبق ذكره، ص 168، مرطان سعيد سعد، مرجع سبق ذكره، ص 223.

[7] محسن احمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 154.

المقاول للبنك عن المستخلصات التي يحصل عليها من الجهات الحكومية، ويقوم البنك بتحصيل هده المستخلصات، وصرف نسبة منها إلى المقاول لحين انتهاء العمل بالمشروع[1].

ي- عمليات الأوراق المالية:

يمكن للبنوك القيام بهذه العمليات إذا كانت ضمن حدود المبالغ مقابل عمولة من عملائها، فتشمل هذه العمليات حفظ الأوراق المالية وخدمتها بمعنى صرف المستهلك منها واستبدال الأوراق المجدد إصدارها وتحصيل الأرباح نيابة عن العميل [2]. وعلى سبيل المثال يمكن حفظ الأسهم [(**)] وخدمتها إذا كانت المشاريع ذاتها مباعة بينما لا يجوز خدمة المستندات المتمثل ربحها في فوائد ربوية، كما يمكن للبنك الإسلامي القيام بعملية اكتتاب الأسهم لبعض الشركات على أن تكون الشركة في تركيبها ونشاطها ملتزمة بأحكام الشرع[3].

ز- التحويلات النقدية:

تقوم البنوك الإسلامية بهذه الخدمة مقابل عمولة، فالبنك يأخذ عمولة أو أجرا مقابل قيامه بدفع مبلغ معين في مكان غير مكان الذي نشا فيه الدفع، سواء كان التمويل داخليا أو خارجيا[4].

II: الخدمات الاستثمارية والتمويلية.

;ما ذكرنا سابقا فالبنوك الإسلامية تهدف إلى تعبئة موارد المسلمين المتاحة وتوجيهها إلى الاستثمارات التي تخدم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولتحقيق ذلك تعمل البنوك الإسلامية بشتى الوسائل على تنمية الوعي الادخاري والاستثماري لدى الأفراد وتقبل الودائع، ولان البنوك الإسلامية شريكة في هذه الاستثمارات وعائداتها فهي شديدة الحرص في اقتناء مشاريعها مما يستوجب القيام ببعض الدراسات الاقتصادية والفنية للمشاريع قبل تمويلها، لذا تتم عملية التمويل في البنوك الإسلامية حسب شروط لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

III: الخدمات الاجتماعية:

لا تقتصر الخدمات والنشاطات التي تقوم بها البنوك الإسلامية على الجوانب المصرفية والاستثمارية بل تتعداها إلى الجوانب الاجتماعية، وتعتبر الخدمات الاجتماعية من المعايير الرئيسية للتمييز بين المؤسسات الإسلامية التي تستشعر دورها في المجتمع وبين المؤسسات غير الإسلامية التي لا يحركها إلا الحافز المادي. ومن أهم الخدمات الاجتماعية نجد مايلي:

---

[1] احمد النجار، مدخل إلى النظرية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 170

[2] المصدر السابق، ص 171.

[(**)] الأسهم هي عبارة عن الحصص التي يقدمها الشركاء في رأس مال الشركة المساهمة، وكلمة السهم تعني حق الشريك في الشركة كما تعني الصك المثبت لهذا الحق.

[3] مرطان سعيد سعد، مرجع سبق ذكره، ص 225.

[4] مرطان سعيد سعد، مرجع سابق، ص 225.

1 -تجميع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها:

نجد أن البنك الإسلامي في نظامه ينص على إنشاء صندوق الزكاة. وتكون موارده من زكاة المساهمين والمودعين في البنوك وغيرهم من الخارج لتقوم إدارة مختصة بتوزيعها على الفقراء والمساكين والمحتاجين، تأخذ بأيديهم لاستئناف العمل إن كانوا قادرين وتساعدهم على ظروف العيش الكريم إن كانوا عاجزين فتحمي المجتمع من الفقر وتمنع عنه عائلة الجوع والمرض.

من هنا فان البنك يجب عليه أن يقوم بدراسة البيئة التي يوجد فيها للتعرف على حاجات الناس وأنواعها والدخول في مستوياتها وفئات الناس وأصنافها وطوائفها، وما يترتب على ذلك من توجيه رشيد لموارد الزكاة في مصارفها الحقيقية الواقعية.

2- القرض الحسن.

تقوم البنوك الإسلامية بمنح القروض [*] للمحتاجين من أبناء المسلمين [1]، وهي قروض خالية من الفائدة وقد يصبح واجبا إذا كان المقترض مضطرا لسد ضرورة من ضروريات حياته أو حياة من يعيل[2].

3- تامين السلع الضرورية.

تضطر البنوك الإسلامية في بعض الأحيان إلى الدخول في مشاريع غير مربحة ماديا ، إلا أنها ضرورية لأفراد المجتمع مثل استيراد بعض أنواع المواد الغذائية [3]، فعلى سبيل المثال نجد بين التمويل الكويتي الإسلامي و غيرها من المصارف تتعاون مع عض المؤسسات التعاونية للحصول على لحوم مذبوحة طبقا للشريعة الإسلامية ، و مع أن الدافع الأساسي و وراء هذه التجربة كأن لتامين الطعام الحلال لأبناء المسلمين إلا أنها تمخضت في النهاية عن عائد مادي نتيجة للأثر الحسن الذي تركته هذه التجربة لدى المواطنين و بالتالي زاد إقبال المواطنين على التعامل مع المصارف الإسلامية .

ثانيا: موارد البنوك الإسلامية.

لتمويل الخدمات المختلفة للبنوك الإسلامية يحتاج هذا الأخير إلى موارد[4] مالية و التي تعتبر القاعدة الرئيسية التي يقوم عليها المركز التالي للبنك و يمكن تقسيم الموارد[5] إلى: موارد ذاتية و موارد غير ذاتية.

I - الموارد الذاتية

تعتبر الموارد الذاتية مصدرا مشروعا ما دامت تتم في صورة حصص مالية وتتكون هذه الموارد من:

---

[*]القرض يعتبر تمويل غير نهائي بمعنى يسترد،ذلك أن غاية القروض تمويل مؤقت ،كما يعرف الفقهاء القرض و أن يدفع المقرض للمقترض عينا معلومة من الأعيان المثلية التي تستهلك بالانتفاع بها.

[1] عبد الحميد محمود البعلي، مرجع سبق ذكره ،ص100.

[2] رفيق يونس المصري، الجامع في أصول الربا، مرجع سبق ذكره.

[3] سرطان سعيد سعد، مرجع سبق ذكره، ص 236، 237.

[4] المورد يقصد به المصدر أو المنبع أو الأصل في الشيء الموجود.

[5] هناك تقسيم آخر للموارد بحيث نجد من يقسمها إلى: الموارد العائدة للمساهمين، الموارد الملقاة من الجمهور، و موارد أخرى.

1 - **رأس المال:**

هو عبارة عن قيمة الأموال التي يحصل عليها المصرف من المساهمين فيه عند بداية تأسيسه و أية إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات متتالية سواء كانت في شكل عيني كالأصول الثابتة المادية أو في شكل معنوي ، و عندما يحتاج البنك الإسلامي إلى المزيد من الأموال أثناء مزاولة نشاطه يمكنه إصدار أسهم جديدة[1]، و يمثل رأس المال احد الركائز الأساسية التي يواجه بها البنك الإسلامي المخاطر التي التي قد تحدث نتيجة النشاط الاقتصادي[2].

2- الأرباح المحجوزة:

تقتضي الظروف الاقتصادية للبنوك الإسلامية الاحتفاظ بجزء من الأرباح ، ذلك قصد التوسع و الحصول على اكبر حصة في السوق ، و لهذا يعهد البنك الإسلامي على حجز جزء من الأرباح و إبقائه بداخله من خلال حسابات نوجزها كما يلي :

أ - **الاحتياطي القانوني:**

هو عبارة عن نسبة معنية من الأرباح ينص عليها القانون و يفرضها لتبقى داخل المؤسسة من أجل تغطية الخسائر ، فتبعا للأوضاع الاقتصادية و لقانون الدولة التي يوجد بها البنك فان جزءا معينا من الأرباح[(*)] يحول إلى حسابات الاحتياطي القانوني[3].

ب - **الاحتياطي العام:**

يتم تعيينه من خلال النظام الأساسي لكل بنك إسلامي، قصد تعزيز رأس المال، حيث يحدد هذا النظام النسبة الواجب اقتطاعها من صافي الأرباح السنوية لترحل إلى الاحتياطي العام[4].

ج- الاحتياطات الأخرى:

للتقليل من الأخطار و الخسائر و احتمال وقوعها و زيادة للمرونة التي يتمتع بها البنك الإسلامي، يمكن تكوين حساب احتياطات آخر[5].

ثانيا- الموارد غير الذاتية:

يمكن أن تعتبر الودائع بمختلف أشكالها ووفق فقد البنك الإسلامي في تحديد مفهومها أهم أنواع الموارد غير الذاتية للبنك بل أهم مصادر موارده على النطاق، ويمكن تقسيم الودائع التي يتلقاه البنك الإسلامي إلى الأشكال التالية:

---

[1] محسن احمد الحضيري ، مرجع سبق ذكره ،ص113.

[2] محمد أبو جلال، البنوك الإسلامية: مفهومها، نشأتها، تطورها، المؤسسة الوطنية للكتاب، سنة 1990، ص54، رفيق يونس المصري، مصرف التنمية الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص17.

[(*)]يختلف هذا الجزء من الأرباح بحسب الدولة و قد تختلف في الدولة الوحدة بحسب المراحل التي يمر بها تكوين الاحتياطي.

[3] أبو جلال محمد، مرجع سبق ذكره، ص54.

[4] ابوجلال محمد،مرجع سابق، ص54 ، رشاد العصار ، رياض الحلبي ، مرجع سابق ،ص199.

[5] المصدر السابق، نفس الموضع.

1-الودائع الجارية :

وهي تأخذ أشكال الحسابات الجارية حيث يودعها المودعون دون أي فائدة ربوية عليها ،و حيث لا يكون هنالك أية قيود على السحب منها و لا يوجد تفويض صريح من مودعيها للبنك باستخدامها في الأنشطة الاستثمارية المختلفة التي يمارسها البنك الإسلامي[1].

لذلك فان البنك الإسلامي يستخدم نسبة محدودة منها يضيفها إلى أمواله المعدة للتوظيف لكي يوفر لنفسه السيولة الكافية لمقابلة السحب منها[2].

2-ودائع لأجل(*):

هذه الودائع بعيدة المدى لا يسترد منها شيء إلا بعد مدة معينة ، و يقوم البنك باستخدامها في أنشطة استثمارية عن طريق المشاركة بطرق مباشرة [3] و يتم ذلك بتفويض صريح من مودعيها، و يجوز أن يكون التفويض مقيدا باستثمار هذه الودائع في مشروع معين أو مجموعة محددة من الأنشطة و المشروعات، كما يمكن أن تكون هذه الودائع غير محددة الأجل بشرط إشعار الصرف قبل المطالبة بسحبها بمدة يحددها النظام الأساسي للبنك[4].

حيث هناك موارد أخرى تحصل عليها البنوك الإسلامية و التي تضم العمولات و الرسوم و تعد مكانتها اقل بكثير من مكانة الموارد السابقة الذكر، فالبنوك الإسلامية تتقاضى هذه الموارد من الخدمات التي تؤديها للزبائن كتأجير الخزائن الحديدية و القيام بأعمال الوكالة في التحصيل أو غير ذلك من الخدمات بناءا على عقود جائزة شرعا[5].

ثالثا: الرقابة على المصارف الإسلامية.

تخضع البنوك الإسلامية إلى رقابة(*) متعددة ذات طبيعة خاصة، وهي رقابة متكاملة لا يشوبها أي قصور ليس فقط لتعدد جوانبها بل أيضا لان الرقيب فيها هو الله سبحانه وتعالى: " إن الله كان عليما رقيبا"[1].

---

[1] رشاد العصار ورياض الحلبي ، مرجع سبق ذكره ،ص120.

[2] نفس المصدر، نفس الموضع.

(*)يجوز سحب الودائع المحددة الأجل قبل حلول استحقاقها على سبيل الاستثناء، و بعد موافقة مجلس الإدارة المصرف و بشرط تنازل صاحب الوديعة عن حصة في الأرباح عن النسبة المالية التي يتم سحب الوديعة من خلالها.

[3] مرطان سعيد سعد،مرجع سبق ذكره، ص220

[4] رضا العصار و رياض الحلبي ،مرجع يبق ذكره ،ص120.

[5] أبو جلال محمد، مرجع سبق ذكره، ص54.

(*)الرقابة لغة:قال ابن فارس: الراء والقاف والباء: أصل واحد مطرد يدل على الانتصاب لمراعاة شيء واستعمل لفظ "رقب" في اللغة العربية للدلالة على أكثر من معنى. أما الرقابة اصطلاحا: فهي عبارة عن وسيلة يمكن بواسطتها التأكد من مدى تحقق الأهداف بكفاية وفعالية في الوقت المحدد.

وتفرض الرقابة لعدة اعتبارات أهمها مايلي[2]:

1 -إن البنوك لا تتعامل في أموالها فقط، ولكن تتعامل في أموال الغير وتعتبر هذه الأخيرة نسبة عظمى من موارد البنك.

2 -اتساع وامتداد أعمال البنوك وكبر حجم معاملاتها.

3 -تأثير النشاط المصرفي المباشر وغير المباشر على الأنشطة الاقتصادية الأخرى، وعلى حسن انتظامها واستقرار معدل نموها واستمرارية معاملاتها.

ولهذه العوامل جميعا كان يتعين أن تكون هناك رقابة على وحدات الجهاز المصرفي ومن بينها البنوك الإسلامية التي تتميز عن البنوك الأخرى بأنها تخضع لإشراف ومتابعة ومراقبة متكاملة الجوانب والأبعاد يظهرها لنا الشكل التالي:

الشكل (1-1): الرقابة المتكاملة على البنوك الإسلامية.

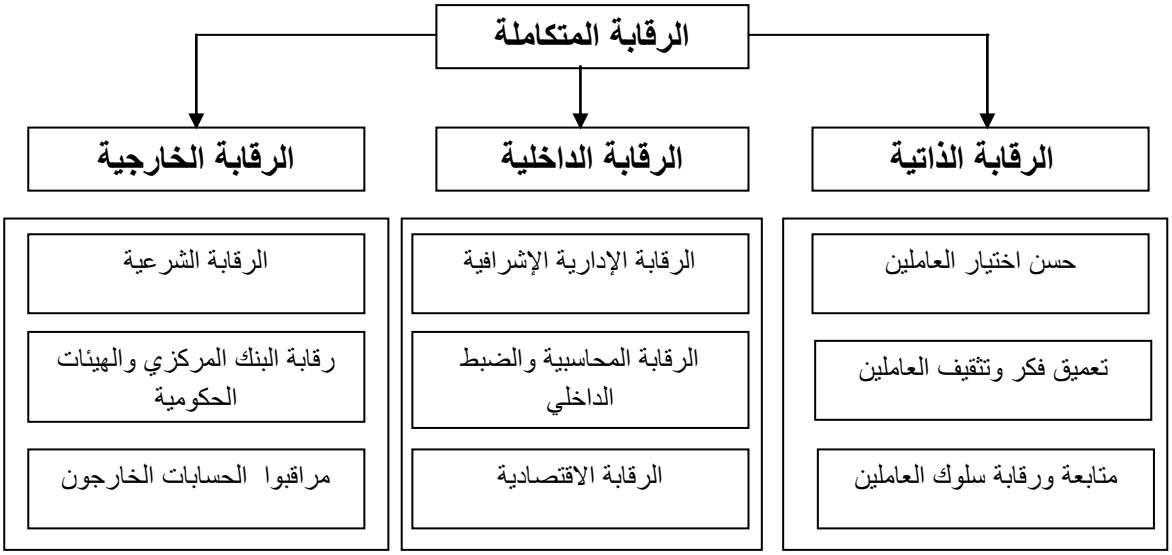

المصدر: محسن احمد الخضيري، البنوك الإسلامية، ط1، دار الأتراك، مصر 1990، ص 298.

وسنركز على الرقابة الخارجية وهي المسؤولة عن نشاطات البنوك الإسلامية التي تهدف إلى التنمية، وتصنف هذه الرقابة إلى رقابة مصرفية ورقابة شرعية ورقابة المودعين.

I- رقابة البنك المركزي والهيئات الحكومية:

باعتبار البنوك الإسلامية تمثل إحدى مكونات الجهاز المصرفي في الدولة، فهي خاضعة لرقابة البنك المركزي وتلتزم بقراراته، كما تخضع لرقابة الأجهزة الحكومية الأخرى[1].

[1] سورة النساء، الآية 5.

[2] محسن احمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 296.

أ -**رقابة البنك المركزي:**

يعد البنك المركزي المؤسسة الوحيدة المسؤولة عن تنفيذ السياسة النقدية للدولة، وفي سبيل ذلك يستخدم جميع الوسائل(*) اللازمة التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية[2].

وتعمل رقابة البنك المركزي على التأثير في اتجاهات البنوك الإسلامية وإيجاد نوع من التنسيق بينها وبين البنوك الأخرى في الدولة وإخضاعها جميعا لتوجيهاته لتصبح منفذة لسياسته النقدية[3].

ب -رقابة الأجهزة الحكومية الأخرى.

حيث تتولى كثير من الأجهزة أيضا الرقابة على البنوك الإسلامية ومتابعة أعمالها من أهمها ما يلي[4]:

1 -**رقابة وزارة الاقتصاد:** وذلك للتأكد من سلامتها وتمشيها مع ما اتخذته الوزارة من قرارات وقوانين أصدرتها في هذا الشأن.

2 -**رقابة وزارة المالية:** ذلك من خلال التفتيش على أعمال البنك للتأكد من سلامة أعماله ومن مركزه المالي، ومن حقيقة ما حققه من أرباح.....الخ.

3 -**رقابة الجهاز المركزي للمحاسبات:** وهي من أهم أنواع الرقابة الخارجية، حيث يحق لمراقبي هذا الجهاز التفتيش على أعمال البنوك للتأكد من سلامتها، وعدم وجود ما من شانه أن يخل بقواعد الثقة فيها أو أن يصدر أموال المودعين.....الخ.

II- الرقابة الشرعية

أن الرقابة الشرعية مفهوم مستحدث، وتعرف بأنها التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية.

والرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية تتكوم من هيئتين[5]:

-هيئة الفتوى والتي تعنى أساسا بإصدار الفتاوى وتقوم بالناحية النظرية.

---

[1] محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الإبراهيمية، مصر 1998، ص 214.

(*)الوسائل المستخدمة من البنك المركزي تتمثل في: السياسة الانتمائية، السياسة سعر الصرف، سياسة إدارة الدين.

[2] محمد عمر شابرا، النظام النقدي والمصرفي في الاقتصاد الإسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، م1 ، 1404، 1983، ص 23.

[3] محسن احمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 314.

[4] نفس المصدر السابق، ص 315.

[5] حمزة عبد الكريم حماد، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، نقلا على الانترنت:

File:// A:\ Nouveau20% dossi.www.islamonline.net / economique.2005/05/article 3 .stml.07/03/2006

-هيئة التدقيق الشرعي التي تعنى أساسا بالناحية العملية من خلال متابعة تنفيذ فتاوى هيئة الفتوى.

III- رقابة المودعين.

حيث تقوم الجمعية العمومية باختيار مراقبين خارجيين للحسابات، يتولون فحص جميع دفاتر البنك والاطلاع على مستنداته، ومعاينة أصوله وخصومه وفحص عملياته بالشكل الذي يجعل هؤلاء المراقبين قادرين على تقييم سلامة المركز المالي للبنك، ويقدم مراقبوا الحسابات تقريرهم إلى الجمعية العمومية للمساهمين في البنك والتي تتولى محاسبة مجلس إدارة البنوك عن الأخطاء أو القصور[1].

و المساهمون ينبغي منحهم الحق بالاجتماع [*] مع المدير العام للبنك أو مع رئيس مجلس الإدارة ومناقشة الشؤون المتعلقة بعمل البنك[2].

المطلب الثاني: دور البنوك الاسلامية في التنمية الاقتصادية:

أخذت القضايا المتعلقة بدور البنوك الاسلامية في التنمية الاقتصادية تحظى باهتمام متزايد في العلوم الاقتصادية، كما أخذت تحظى بالاهتمام أكثر لدى العديد من المفكرين والباحثين سواء كانوا غربيين أو مسلمين.

الفرع الأول: دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية:

لا ينكر أحد أن المصارف التقليدية قد ساهمت كثيرا في تمويل التنمية ، و لكنها نؤكد أيضا أنها يمكن أن تمول أنشطة غير تنموية، لان طبيعة التمويل فيها تقوم على الاقتراض لمن يستطيع السداد عند استحقاقه.

عكس المصارف الإسلامية فهي بنوك تنموية بحكم طبيعيتها ، و يتمثل دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية .

أولا: الصفة التنموية لأعمال المصارف الإسلامية.

تساهم البنوك الإسلامية بفاعلية في تحقيق تنمية إقتصادية اجتماعية إنسانية في إطار المعايير الشرعية[3]، فهي تمر في جميع عملياتها حصرا عبر إنتاج و تداول السلع يجعلها بنوكا تنموية بحكم طبيعتها[4] لان جميع تمويلها ينحصر في المساعدة على إنتاج سلع و خدمات جديدة أو مساعدة قي تداولها بين الأيدي، فالإنتاج و التداول كلاهما عمليتان تنمويتان الأولى مباشرة و الثانية غير مباشرة لأنها تساعد على

---

[1] محسن احمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 315.

[*] فيما يخص الاجتماع يمكن أن ينظم البنك اجتماعا سنويا للمودعين لشرح أعمال البنك وميزانية وخططه المستقبلية واخذ علم بآراء المودعين وتعليقاتهم عليها.

[2] جمال الدين عطية، البنوك الإسلامية، الناشر رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، قطر، ط1، 1408 هـ، ص 122.

[3] غسان محمود إبراهيم ، و منذر القحف، الاقتصاد الإسلامي ، علم أم وهم ، دار الفكر ، دمشق ،2000 ، ص189 .

[4] محسن احمد الخضيري ،مرجع سبق ذكره ،ص29.

زيادة الإنتاج ، يضاف إلى ذلك أن مبادئ التمويل الإسلامية نفسها تضطر المصرف الإسلامي زيادة الحرص في دراسة الجدوى للتأكد من جدية و حقيقة المعاملة التي يقوم بتمويلها[1].

حيث تعتبر التنمية مؤشرا أساسيا لاختيار المشروعات و استبدال نظام الفائدة الربوية بنظام المشاركة الشرعية حيث تعتبر هذه الأخيرة و المرابحة الركيزة الأساسية للعمل المصرفي الإسلامي[2]، حيث أن تعامل البنوك الإسلامية بالمشاركة يؤدي إلى زيادة قدرتها على تجميع الأرصدة النقدية القابلة للاستثمار[3].

أما في تمويل البيوع و الاجارات فان المصرف يشترك في تحمل المسؤولية السلع و ضمانها لأنه يملكا بالشراء و القبض قبل بيعها أو إجارتها[4].

فتمويل التنمية الاقتصادية يستدعي في الأساس بحث مصادر الادخار المحلي و بحث الوسائل الكفيلة بتعبئة هذه المدخرات لأغراض التنمية ، حيث تعمل البنوك الإسلامية في إطار سعيها الدائم ومسيرتها للتنمية الشاملة والعادلة بأسسها الإسلامية على إعادة توظيف الأرصدة الإسلامية داخل الوطن الإسلامي[5].

ومن هنا فان البنك الإسلامي هو أداة فعالة للتنمية بالدرجة الأولى ، و إن إلزامه بالشريعة الإسلامية يقاس بمدى اتصاله بالعملية التنموية و رسالتها الإنتاجية الشرعية ويجب التنويه إلى انه من المتعين ، والمحتم أن تعمل البنوك الإسلامية على تطوير خدماتها و تجويدها تنويعها باستمرار بالشكل الذي يكفل خدمة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية[6].

ثانيا: الدور التنموي للبنوك الإسلامية

لقد كان للبنوك الإسلامية دورا فعال في مجال التنمية في البلاد الإسلامية حيث[7]

1- قامت هذه البنوك بدور فعال في تعزيز التعاون الاقتصادي بين البلدان الإسلامية و شاركت من خلال البنك الإسلامي للتنمية و الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في جميع المؤتمرات الإسلامية بغية عرض دعمها للتمويل التنموي و تعزيز الروابط التجارية و الاقتصادية بين الدول الإسلامية بشكل عملي.

2- لقد أحست المؤسسات المالية الإسلامية بان معدل النمو في التجارة بين البلدان الإسلامية هي الأقل بين دول العالم فأولت هذه المؤسسات اهتماما خاصا لدعم التعاون التجاري بين البلدان الإسلامية .

---

[1] غسان محمود إبراهيم، منذر القحف، مرجع سبق ذكره، ص190.

[2] احمد بن حسن احمد الحسيني ، الودائع المصرفية ، أنواعها،استخداماتها،استثمارها، المكتبة المكية ، دار بن حزم ، ط1، 1999،ص160.

[3] محمود الأنصاري ، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاجتماعية ، نقلا عن الانترنت

www.islamonline.net economique /article 3.setul..07-03-2006 ،new dossier 201

[4] غسان عساف إبراهيم، منذر القحف، الاقتصاد الإسلامي ، مرجع سبق ذكره، ص190

[5] احمد بن حسن احمد الحسيني ،مرجع سبق ذكره ،ص157

[6] محسن احمد الخضيري، مرجع سبق ذكره،ص31

[7] عبد اللطيف عبد الرحيم جناحي ، الدور التنموي للبنوك الإسلامية ، ط1، بين القران ، سنة 1991 ، ص43.

3- استشعرت هذه المؤسسات مدى ضعف الدول الإسلامية للنقد فيما يتعلق بالعملات الصعبة فوضعت الأطر اللازمة للتبادل التجاري الذي يضع المقايضة في الاعتبار تحقيقا لهدفين هما:

* الحد من سيطرة العملة العالمية الواحدة و تأثيرها على تجارة و الدول النامية، خلق قنوات الإنسياب بالمناسبة لبضائع إسلامية لتسلك طريقها في التبادل بين هذه الدول.

4- وضعت البنوك و المؤسسات المالية الإسلامية في اعتبارها الأول الأولويات الضرورية للتنمية في الدول الإسلامية ، فعقدت الندوات لمعالجة معوقات التنمية و رسمت الخطوط العريضة للنهوض بها مع اتخاذ توصيات مؤكدة لإعطاء قضية التنمية أهمية أولى في حركة البنوك الإسلامية.

دور البنوك الإسلامية في التنمية.

اهتم القائمون على البنوك و المؤسسات المالية الإسلامية بالإنسان المسلم، و أكدوا على أن النهوض به أول دعائم التنمية لذا كرسوا الكثير من الجهد لرفع مستواه التقني ولعلمي واتخاذ كافة الوسائل المتاحة من إنشاء المعاهد ودعم للمؤسسات العلمية.

و لقد سارعت هذه المؤسسات في وضع الخطط و اتخاذ الخطوات اللازمة بشكل علمي متسم الحذر المطلوب لدعم التنمية الاقتصادية و تعزيز التقدم الاجتماعي في الدول الإسلامية[1].

و من ابرز تلك الخطوات التي ظهرت ثمارها بشكل فعال هي[2]:

1- تمويل المشاريع.

2- المساعدة الفنية .

3- تمويل القطاع التجاري.

4- تمويل التجارة الأطول أمدا.

5- تمويل الزراعة و الإنتاج الحيواني.

6- تمويل القطاع الخدمي.

7- التنمية الاجتماعية.

8- دعم النشاط العلمي .

ثالثا: إمكانية البنوك الإسلامية في المساهمة في التنمية الاقتصادية.

نقدم فيمايلي أربعة فروض في صالح البنوك الإسلامية وقدرتها على الإسهام الفعال في التنمية وهذه الفروض هي:

I: قدرة البنوك الإسلامية على تجميع الأرصدة النقدية القابلة للاستثمار.

إن نشاط البنك الإسلامي أكثر قدرة من النشاط المصرفي التقليدي على تعبئة الموارد المالية للتنمية داخل البلدان الإسلامية[1] حيث تجاوزت ذاتيتها للتفكير في تعميم حركة المال وتحريك مدخرات ملايين الناس

[1] عبد اللطيف عبد الرحيم ، مرجع سبق ذكر، ص43 .

[2] نفس المصدر ، نفس الموضع .

الناس من ذوي الدخول على صورة ودائع وتهيئة هذه الموارد لآلاف رجال الأعمال لاستثمارها [2] وهي بذلك تؤمن للمسلم نفس الخدمات التي تقدمها المصارف التقليدية حتى يتمكن المسلم من تفادي دفع أو اخذ الفائدة، على أن يتقاضى في نفس الوقت ربحا على ادخاره أو تمويله للمشاريع التجارية[3].

حيث تقوم البنوك الإسلامية بنشر الوعي الادخاري الإسلامي والذي يمثل أحد الأدوار الأساسية لهذه البنوك والذي يؤدي إلى خلق طبقة جديدة من صغار المدخرين[4].

II: القدرة على توزيع المتاح من الموارد النقدية في أفضل الاستخدامات لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

تمثل رفع معدلات الاستثمار القومي احد أهداف السياسة الاقتصادية لكافة الدول عامة، وخاصة الدول النامية منها، وذلك لما للاستثمار من دور رئيسي في تحديد مستوى النشاط الاقتصادي بصفة عامة وخاصة من حيث تحديد مستوى العمالة ومستوى الناتج القومي.

ويقوم البنك الإسلامي بتوظيف الموارد المالية بصورة مباشرة سواء كان ذلك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره من المتعاملين وهذا يؤدي في الغالب إلى زيادة رصيد المجتمع من رأس المال مما يعد تدعيما للاستثمار القومي.

وفي ضوء كل هذا يمكن القول أن الطبيعة الخاصة والمميزة للبنوك الإسلامية لاستثمارها تساهم في رفع معدلات الاستثمارات على المستوى القومي[5].

III: توزيع الموارد على أسس إنتاجية والكفاءة الاقتصادية.

إن النظام التنموي في الإسلام يضع سلم الأولويات حيث ينتقل من الضروري إلى التحسيني حتى يصل بحياة المجتمع إلى أعلى مستوياتها [6]، فهو لا يعتمد على الملاءة المالية لأصحاب المشروعات الاستثمارية وإنما يعتمد أساسا على جدوى المشروع الاقتصادي والثقة في جدية صاحبه وخبرته[7].

ومن هنا فان البنوك الإسلامية لا تفتح بابا جديدا للخروج من مأزق توزيع الموارد التمويلية المتاحة على أصحاب الملاءة المالية فقط، فهي تفتح الطريق أمام توزيع أفضل للدخل القومي [*] وهذا أمر في غاية الأهمية لعدالة التنمية الاقتصادية[1].

---

[1] عبد الرحمن سيري، اقتصاديات النقود، مرجع سبق ذكره، ص 26.

[2] عبد الجبار السبهاني، مرجع سبق ذكره، ص21.

[3] محمد نجاة الله صديقي، المصارف الإسلامية " المبدأ التصور المستقبل ، جامعة الملك عبد العزيز: " الاقتصاد الإسلامي "، سنة 1418 هـ/1998 م، ص 44.

[4] عبد الرحمن سيري، مرجع سبق ذكره، ص26.

[5] نفس المرجع، نفس الموضع.

[6] رشيد حميران، مرجع سبق ذكره، ص70.

[7] عبد الرحمن سيري، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، نقلا عن الانترنت.

[*] الدخل القومي هو مجموع عوائد عناصر الإنتاج في سنة معينة (الأرض، والعمل، رأس المال، والتنظيم) وهو يساوي صافي الناتج القومي الحقيقي.

VI: تشجيع السلوك الايجابي الدافع لعملية التنمية.

قد ثبت أن نظام الفائدة يلعب دورا رئيسيا في تشجيع السلوك السلبي ومن ثغر في توزيع الدخل على نحو غير عادل بين الكسالى والنائمين، ولقد تسبب نظام الفائدة منذ إقراره بصفة قانونية في نهاية العصور الوسطى في أوربا نمو أعداد تلك الفئة الخاملة من الناس التي تعيش على اكتساب دخل من تأجير نقودها دون أن تتكلف مشقة للقيام بأعمال منتجة[2].

وللبنك الإسلامي ضرورة ماسة في تصحيح الأوضاع فاعتماده على المشاركة لا يعن فقط إسهاما ايجابيا في تحقيق عدالة توزيع الدخل بين من يملكون فوائض نقدية قابلة للاستثمار ومن سيستثمرونها، وإنما أيضا في تنمية السلوك الايجابي للأفراد الذي يلزم حتما للتنمية الاقتصادية الصحيحة [3]، حيث أن البنوك الإسلامية تجعل من الممول شريكا فعالا وجديا في النشاط الاقتصادي يتحمل مخاطرته ويكسب ربحه[4].

ومن خلال ما سبق يتضح أن البنوك الإسلامية تلعب دورا كبيرا في مجال التنمية الاقتصادية وتدعيما لذلك نذكر بعض التجارب للتمويل بصيغ إسلامية مستحدثة والتي كان لها الدور في دفع عجلة التنمية.

وفيما يلي نعرض ثلاث تجارب منها[5]:

تجربة مصر:

شهدت مصر أول تجربة تمويل إسلامي للمشروعات الصغيرة وصغار الحرفيين من خلال نشاط بنك الادخار للادخار ولا يتعامل بالفائدة انشيء في إحدى المدن المتوسطة في دلتا بمصر وهي مدينة ميت غمرا في 1963 وأظهرت التجربة بشكل عام نجاحا لم يكن متوقعا تمثل في التجاوب الكبير بين أهالي المدينة وما جاورها من قرى صغيرة. وقيل أن التجربة نجحت بعد مضي اقل من سنة بحيث لو عرض البنك على المودعين المدخرين أن يقرر لهم فائدة ثابتة على مدخراتهم لرفضوا هذا العرض إلا فقط لشبهة الربا فيه بل لان الإرباح التي يوزعها عليهم البنك تتجاوز 10 % من قيمة مدخراتهم، وذلك بفضل القروض التي يقدمها البنك في المشروعات المحلية الصغيرة ثم يقاسم القائمين على الأرباح التي يتحصلون عليها، ثم يوزع البنك نصيبه من هذه الإرباح بنسبة مدخراتهم بعد خصم مصاريف إدارة البنك وأجور عماله.

---

[1] نفس المصدر، نفس الموضع.

[2] عبد الرحمن سيري، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، نقلا عن الانترنت.

[3] عبد الجبار حميد عبيد السبهاني، مرجع سبق ذكره، ص 04.

[4] نفس المرجع، نفس الموضع.

[5] عبد الرحمن سيري احمد، تنمية الصناعات ومشكلات تمويلها، الدار الجامعية، 1996، ص 97.

ومن أمثلة المشروعات الصناعية الصغيرة التي مولها البنك مصنع يدوي للكربون على أساس المقاسمة فيما يتحقق من أرباح. وقام بالتمويل لإقامة مصنع صغير للصاج على أساس 30 %للبنك، 70 %للصانع مما يتحقق من أرباح وتمويل لإقامة مصنع الطوب على نفس الأساس السابق، وتمويل لشراء مواد خام لصناعات يدوية منزلية كصناعة الحصر وأقفاص الجريد.

تجربة الأردن:

انشىء البنك الإسلامي الأردني في 1979 لممارسة النشاط المصرفي الخالي من الفوائد وأعطى البنك في توظيف موارده المالية أولوية للمجالات الاستثمارية التي تشبع الحاجات الأساسية للمواطنين والتي تساهم بشكل اكبر في خلق فرص جديدة للعمل، وفي سنة 1992 وصل حجم توظيف الموارد المالية إلى 243 مليون دينار أردني مقابل 193 مليون دينار أردني في 1991، وظهر من البيانات الرسمية للبنك إن استخدام الموارد المالية في تمويل الأفراد والحرفيين يأتي في مقدمة الاستخدامات المختلفة، فقد حصل الأفراد والحرفيين على تمويل يصل إلى 27.1 بالمائة و 30.2 بالمائة من إجمالي الموارد المالية للبنك في عامي 1991، 1992 على التوالي.

ووصل عدد العملاء الذين استفادوا من هذا التمويل 49.000 في 1992 مقارنة بـ 27.000 في 1991.

تجربة السودان:

تعد تجربة السودان في التمويل بلا فوائد للصناعات الصغيرة والحرفية من أكبر التجارب نضجا على مستوى العالم الإسلامي، وهذا لا يعني أن التجربة كانت كاملة أو أنها لا تقبل النقد، وهناك عدد من الدراسات التي تناولت أوضاع الصناعات الصغيرة أو الحرفية في السودان لما لها من أهمية بالغة في عملية التنمية.

الفرع الثاني: المعوقات والحلول المقترحة من أجل قيام البنوك الإسلامية بدورها بشكل امثل.

يهدف هذا المبحث في الأساس إلى التعرف على المعوقات التي تواجه البنوك الإسلامية بصفة عامة، والتي تحول دون أن تأخذ هذه البنوك الوجه الصحيح لها حسب التصور النظري المفترض لدى البنوك الإسلامية، غير أن التركيز هنا سيكون فقط على بعض هذه المعوقات والتي تكون ذات تأثير كبير وكذا التطرق إلى الحلول المقترحة لتلك المعوقات.

أولا: المعوقات التي تؤثر على قدرة البنوك الإسلامية بالقيام بدورها الاقتصادي

تواجه البنوك الإسلامية عند القيام بدورها الاقتصادي عدة معوقات تمنعها من القيام بدورها الاقتصادي التنموي، وسنتطرق في هذا المطلب على أهم المشاكل التي تواجهها البنوك الإسلامية.

I: السياسة النقدية للبنوك الإسلامية

إن النظم والأدوات والأساليب التي تتبعها البنوك الإسلامية في تعاملها مع البنوك التقليدية لتنفيذ سياستها النقدية(*) لا تصلح للتطبيق بالنسبة للبنوك الإسلامية[1] فالقوانين الموجودة حاليا تعالج أنظمة ربوية وليست هناك قوانين خاصة تتعلق بالبنوك الإسلامية وذلك من حيث عدم التعامل بالربا[2].

وهذا ما يتضح من خلال التعرض لأدوات وأساليب البنوك المركزية التي تطبقها على البنوك التقليدية والتي لا تتلائم مع طبيعة وأسس عمل المصارف. بالنسبة للاحتياطي القانوني فمبررات تطبيق هذه السياسة على البنوك التقليدية غير قائمة في البنوك الإسلامية خاصة الودائع الاستثمارية هذه الأخيرة أودعها أصحابها بغرض استثمارها على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة[3]، فطبيعة البنك الإسلامي أن يتلقى الودائع من الجمهور ثم يستغلها فيما يدر عليه من ربح[4].

ومعنى ذلك انه ليس على البنك الإسلامي الالتزام بضرورة إذ هذه الودائع كاملة لأصحابها حيث قبلوا تحمل المخاطرة بجانب البنك الإسلامي منذ البداية من خلال مشاركتهم في ناتج العمليات من ربح وخسارة[5].

فبذلك يمكن القول أن المبررات الأساسية لتطبيق نسبة الاحتياطي القانوني على الودائع الاستثمارية للبنوك الإسلامية غير قائمة، سواء لأنه ليس هناك التزام عليها بضرورة رد هذه الودائع لأصحابها كاملة أو لان الودائع توجه لاستثمارات عينية وليس لقروض نقدية، ولذلك فمن غير الملائم أن يطبق البنك المركزي سياسة الاحتياطي القانوني على الودائع الاستثمارية للبنوك الإسلامية نظرا لطبيعتها[6].

وأيضا بالنسبة نسبة السيولة النقدية ليس هناك ما يبرر تطبيق هته السياسة على البنوك الإسلامية وخاصة بالنسبة للودائع الاستثمارية. وهذه الأخيرة في البنوك الإسلامية لا تعد قانونيا وديعة بل تعتبر توكيلا من المودع للبنك ليضارب بها إما مباشرة أو من خلال المشاركة مع الغير وفقا لمبدأ المشاركة في الربح والخسارة[7].

وفي ضوء ما سبق فان البنك المركزي مطالب بان يأخذ بعين الاعتبار عند تطبيق نسبة السيولة على البنوك الإسلامية طبيعة الودائع الاستثمارية وطبيعة توظيف هذه البنوك وطبيعة عناصر الموجودات السائلة المتاحة لديها.

(*) السياسة النقدية هي مجموعة من الإجراءات التي تقوم بها البنك المركزي من اجل التحكم في المعروض النقدي حسب حالة النشاط الاقتصادي كساد أو ربح.

[1] محمد عبد المنعم أبو زيد، الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية، ط1، معهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996، ص 190.

[2] رشاد الحجار ورياض الحبلي، النقود والبنوك، مرجع سابق، ص 124.

[3] محمد عبد المنعم أبو زيد، مرجع سابق، ص 192.

[4] يوسف كمال محمد ، جامعة الملك عبد العزيز، مرجع سابق، ص 132.

[5] محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، بهاء الدين للنشر والتوزيع، ط1، 2003، ص 125.

[6] محمد عبد المنعم ابو زيد، مرجع سابق، ص 192.

[7] رشاد العصار ورياض الحلبي، نقود وبنوك، مرجع سبق ذكره، ص 24.

أيضا سياسة عدم السماح للبنوك بتملك الأموال الثابتة والمنقولة، هذه السياسة غير ملائمة لطبيعة البنوك الإسلامية لان طبيعة التعامل الاستثماري فيها تمنعها من التعامل في القروض والاتجار ويقتضى تملك البضائع والمعدات والعقارات أحيانا بغرض إعادة بيعها.

وهنا يمكن الاعتبار أن تملك البنوك الإسلامية للأصول الثابتة والمنقولة من ضروريات قيامها[1]. والبنوك الإسلامية لا تستطيع الاستفادة من تسهيلات البنك المركزي وهذا يؤدي بدوره إلى جعل مدة التمويل قصيرة الأجل أو متوسطة والاحتفاظ بسيولة كبيرة لمواجهة أي طارئ قد يحصل[2].

II: عدم ملاءمة الموارد المالية المتاحة.

إن طبيعة الموارد المالية المتاحة للبنوك الإسلامية لم تكن بالصورة الملائمة لطبيعة نشاطها وهذا ما يمثل معوقا أمام هذه البنوك، ولقد ساهم هذا في الحيلولة دون أن تأخذ هذه البنوك، دورها كاملا في تحقيق كامل أهدافها، ومنه فقد تمثلت أهم الآثار في عدم توافر الموارد طويلة الأجل اللازمة لتمويل الاستثمارات طويلة الأجل إلى تركيز الغاية العظمى من استثمارات هذه البنوك في الاستثمارات قصيرة الأجل، وهذا ما حد من حريتها في اختيار الاستثمارات المناسبة والملائمة لطبيعتها في مجال استثمار متوسط وطويل الأجل، وكان من نتيجة ذلك عدم قدرة الكثير من البنوك الإسلامية على خوض مجالات الاستثمار الطبيعية التنموية للمجتمع والتي تتسم غالبيتها بالطابع طويل الأجل[3].

ومن الآثار المباشرة لسيطرة الطابع قصير الأجل على الودائع المتاحة احتفاظ غالبية هذه البنوك بنسبة عالية من السيولة سواء لدواعي فنية لتشغيلية أو قانونية، نتيجة لخضوع تلك الودائع لنسبة الاحتياطي القانوني، مما أدى إلى تعطيل جزء من هذه الموارد عن الاستثمار[4].

III: عدم توافر العملاء الملائمين.

لقد كان عدم توافر العملاء الملائمين لطبيعة البنوك الإسلامية اثر على سيرتها ونشاطها بصفة عامة، بحيث ساهم في الحد من قدرتها على تحقيق الآمال المعقودة عليها والأدوار المطلوبة منها، ومن ذلك دوره الاقتصادي ونستطيع أن نلمس اثر مشكلة العملاء على مسيرة البنوك الإسلامية عامة ودورها الاقتصادي بصفة خاصة[5]، من خلال عدم فهم الكثير من الناس لطبيعة عمل البنوك الإسلامية وعدم الفصل الفصل بعد بين الأرباح والفوائد[6].

---

[1] نفس المرجع، نفس الموضع.

[2] موسى شحادة، تجربة البنك الإسلامي بجدة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1987، ص 27.

[3] محمد عبد المنعم أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 194.

[4] نفس المرجع، نفس الموضع.

[5] موسى شحادة، مرجع سبق ذكره، ص 29.

[6] رشاد الحجار ورياض الحلبي، مرجع سبق ذكره، ص 124.

ولقد واجهت الكثير من البنوك صعوبات في مجال أساليبها ونظمها وعجزت عن إيجاد الحلول لها واستحداث البدائل الملائمة وهو ما ساهم أيضا في عجز هذه البنوك عن القيام بدورها الاقتصادي[1].

وأدت هذه المشكلة أيضا إلى تفصيل الكثير من البنوك الإسلامية للأساليب الاستثمارية التي تقترب من أسلوب التمويل التقليدي عند التطبيق، وذلك لتماثلها مع الخبرة المتوفرة لدى هذه العمالة وامتلاك القدرة والكفاءة على التعامل، وهذا ما حد من سيطرة أسلوب المرابحة وابتعادها كثيرا عن الاعتماد على أسلوب المشاركة والمضاربة الذين يتميزان بدورها الاقتصادي الكبير[2].

ثانيا: مقترحات علاج هذه التنمية.

يستهدف هذا المطلب في الأساس تقديم تصورات على حلول لعلاج المعوقات التي تحد من قدرة البنوك الإسلامية على تحقيق دورها الاقتصادي [3]، وسوف يقتصر هذا المطلب على الحلول للمعوقات التي سبق دراستها في المطلب السابق.

I: الحلول المقترحة لمشكلة السياسة النقدية.

في ضوء ما سبق اتضح أن طبيعة البنوك الإسلامية وأسس عملها تختلف شكلا وموضوعا عن طبيعة وأسس عمل البنوك التقليدية، فالأدوات والأساليب التقليدية للبنوك المركزية والتي تتبعها في تعاملها مع البنوك التقليدية لا تصلح للتطبيق بالنسبة للبنوك الإسلامية، وليس معنى هذا انه لا تجب رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية فهذا أمر لا يمكن تصوره، فمن الضروري فرض رقابة البنك المركزي على جميع وحدات الجهاز المصرفي بالدولة تقليدية كانت أم إسلامية.

ولكن المطلوب أن تتماشى طبيعة هذه الرقابة من حيث منهجها وأساليبها مع طبيعة البنوك الإسلامية وأسس وأساليب ونظم عملها، ولا يعني هذا أيضا المطالبة بتغيير كافة أدوات وأساليب رقابة البنك المركزي بالنسبة للبنوك الإسلامية[4].

والمطلوب من البنك المركزي أن يؤدي دورا رئيسيا في تطوير أدوات تمويلية جديدة لأسواق النقود ورأس المال الاقتصادي الإسلامي يتلاءم مع طبيعة وأسس عمل البنوك الإسلامية [5]. وإيجاد البناء التقني اللازم لخلق القاعدة الإنتاجية المدعمة ذاتيا والقادرة على الاستثمار الفعال [6]، وفيما يلي بعض الأدوات والأساليب التي تطبقها البنوك المركزية على البنوك الإسلامية والتي لا تتلاءم مع طبيعتها.

---

[1] محمد عبد المنعم أبو زيد، مرجع سابق، ص200.

[2] نفس المصدر، نفس الموضع.

[3] محمد منعم أبو زيد، الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية، دار المعهد العلمي للفكر، ط1، 1999، ص 200.

[4] نفس المرجع، نفس الموضع

[5] ضياء الدين احمد، النظام المصرفي الإسلامي: الموقف الحالي، دراسات اقتصادية إسلامية، ص 18.

[6] علي خليفة الكواري، نحو فهم أفضل للتنمية باعتبارها عملية حضارية، المستقبل العربي، 1983 ، ص 21.

بالنسبة للاحتياطي القانوني لا مانع من أن تفرض البنوك المركزية بتطبيق سياسة الاحتياطي القانوني على الودائع الجارية، أما بالنسبة للودائع الاستثمارية فيجب إعفائها من نسبة الاحتياطي القانوني نظرا لطبيعتها، وأما بالنسبة للسيولة النقدية أيضا.

لا اعتراض على تطبيق نسبة السيولة على الودائع الجارية، ووجه الاعتراض هو تطبيقها على الودائع الاستثمارية للبنوك الإسلامية، فيجب أن يراعي البنك المركزي عند تحديد عناصر الأصول السائلة لهذه النسبة طبيعة أصول هته البنوك، وان يراعي أيضا عند تحديد هذه النسبة آجال الودائع الاستثمارية لهذه البنوك، حيث كلما زادت أجال هذه الودائع أو زاد حجم الودائع ذات الآجال الطويلة يؤدي إلى تخفيض نسبة السيولة المفروضة عليها والعكس صحيح.

وأيضا يجب على البنك المركزي السماح للبنوك الإسلامية بتملك الأصول الثابتة والمنقولة باعتبارها من ضروريات قيامها بنشاطها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ويجب على البنك المركزي أن يعتمد تطبيق الوسائل والأساليب التي تتيح للبنوك الإسلامية الاعتماد عليه ملجأ أخير للسيولة بما يتفق مع طبيعة هذه البنوك[1].

II: الحلول المقترحة لمشكلة اختلال هيكل الموارد المالية.

تتحمل البنوك الإسلامية المسؤولية الكبيرة في اختلال الموارد المالية التي أتيحت لها في الفترة الماضية، وذلك لأنها سلكت بدايات خاطئة في هذا الشأن، فلم تراع عند صياغة أنظمة الودائع لديها تلك الطبيعة الاستثمارية المميزة لها [2]، واقتصر دور البنوك الإسلامية بالقيام كوسيط بين طرفين ذوي الفائض وذوي العجز، فهو يتولى توجيه الفائض من الثروة لدى الفئة الأولى إلى الأكثر حاجة من أفراد الفئة الثانية. فهي تقوم إذا بالوساطة[*] بين الوحدات الاقتصادية ولذلك فان تصحيح هذا الاختلال في هيكل موارد البنوك الإسلامية يستلزم علاج مسبباته[3].

وكذلك الاهتمام بالدور الإعلامي لتوعية المودعين بالطبيعة الاستثمارية المميزة للبنك الإسلامي والعمل على تغيير الأنماط السلوكية لهؤلاء المودعين ومحاولة خلق طبيعة جديدة ممن لم يتعودوا والتعامل مع الأنظمة التقليدية، ونشر وبث المفاهيم والأهداف المختلفة للمنهج الإسلامي للادخار والاستثمار[**].

والعمل على تطوير أدوات جديدة لجذب الودائع والمدخرات التي تخدم هدف التوظيف متوسط وطويل الآجال [4] وذلك من خلال صياغة أنظمة الودائع المالية بما يساهم في تحقيق هذا الهدف وابتكار

---

[1] محمد منعم أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 223.

[2] نفس المرجع، نفس الموضع.

[*] الوساطة هي عمل بتضمن التقريب بين طرفين بقصد الربح وتمثل وظيفتها الاقتصادية في تخفيض تكلفة التبادل والتعامل بين الوحدات الاقتصادية من اجل تشجيع العمل، الإنتاج والتجارة.

[3] سامي إبراهيم سويلم، الوساطة المالية في الاقتصاد الإسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، 1998، ص 94.

[**] الادخار هو ذلك الجزء المتبقي من دخل الفرد الموجه إلى الاستثمار.

[4] ضياء الدين احمد، النظام المصرفي الإسلامي، الموقف الحالي، دراسات اقتصادية إسلامية، ص 18.

أدوات جديدة تساعد على استقرار الودائع بما يتيح توجيهها لمشروعات طويلة الآجال، كأن تعمل على استحداث شهادات إيداع قابلة للتداول مثلا، أو التمييز بين معدلات الودائع المختلفة[1].

III: الحلول المقترحة لمشكلة عدم توافر العملاء الملائمين.

يمكن إرجاع مشكلة المتعاملين مع البنوك الإسلامية من حيث عدم فهم واستيعاب كثير منهم لأساليب ونظم الاستثمار في هذه البنوك والسيطرة العقبية الربوية على نسبة كثير منهم، ويرجع سبب ذلك إلى نظام التعليم السائدة في جميع مراحل التعليم في معظم البلاد الإسلامية حيث لا تتضمن مناهج لدراسة وتعليم نظم المعاملات في الإسلام وخاصة المعاملات المالية.

إن نظم المعاملات وأساليبها التي تتم في غالبية البلاد الإسلامية بعيدة كل البعد عن مناهج الشريعة الإسلامية وتسيطر عليها الصيغ والنظم الوضعية والربوية، ويعود السبب في ذلك أيضا إلى تقصير الدعاة وعلماء المسلمين عن الدعوة في مجال المعاملات في الإسلام وخاصة المعاملات المالية، وكذا عجز الكثير من دعاة وعلماء المسلمين عن تقديم الإجابات الشافية القوية المؤدية بأدلة من مصادر الفقه، لما يثار من تساؤلات تتعلق بالاقتصاد الإسلامي وجزء آخر خارج عن سيطرتها ويقع على عاتق الدولة، وبالنسبة للبنوك الإسلامية مطالبة بالعمل على مستويين في آن واحد.

أولها المستوى الفكري إذ يجب على البنوك الإسلامية القضاء على الآثار السلبية والتي يتركها عدم فهم المتعاملين لطبيعة وصيغ التعامل المصرفي الإسلامي وكذلك سيطرة العقلية الربوية عليهم، وهنا يحتاج إلى جهد كبير ووقت طويل لان هذا الوضع قد آل نتيجة تراكمات عديدة على مدار فترات زمنية طويلة، ويقع على عاتق البنوك الإسلامية مسؤولية كبيرة في المساهمة في إحداث التغيير الفكري والعقلي. وذلك بالقيام بحملات إعلامية واسعة المجال وطويلة المدى ومن خلال أساليب عديدة، يمثل قيام البنوك الإسلامية بهذا الدور احد مسؤوليتها الأساسية ليس من اجل تسويق خدماتها ولكن باعتبارها أيضا احد أدوارها الاجتماعية.

أما المستوى الآخر الذي يجب على البنوك الإسلامية القيام به لحل مشكلة المتعاملين فهو المستوى العلمي التطبيقي وهو قصير الأجل إذ يجب عليها مراعاة الالتزام بتحقيق أمرين حسن اختيار المتعاملين الملائمين، وذلك بالاعتماد على كافة الوسائل العلمية المتقدمة التي تتيح لهذا الاختيار أن يكون صحيحا ودقيقا وضرورة الأخذ بجانب الحيطة والحذر، حتى في حالة الأخذ بالأمر الأول من حسن اختيار المتعاملين، وهذا يتطلب توفير إدارة للاستعلام من العملاء على درجة عالية من الكفاءة وكذلك توفير إدارة فعالة لمتابعة العمليات الاستثمارية بالمستوى والكفاءة الملائمة وصياغة العقود وتنظيم الإجراءات العلمية[2].

[1] محمد منعم أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 224.

[2] محمد منعم أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 225.

VI: الحلول المقترحة لمشكلة عدم توافر العملاء الملائمين.

أما بالنسبة للدور الذي يجب على الدولة القيام به للمساهمة في تحقيق علاج هذه المشكلة، فيتمثل في معالجة الدولة للقصور في البيئات والمجتمعات الإسلامية سواء على المستوى الفكري أو المستوى العلمي، وان تحقق الدولة ذلك عن طريق أن تتضمن مناهج التعليم بالمراحل المختلقة ومقررات دراسية عن نظم المعاملات الإسلامية والعمل على صياغة التشريعات والقوانين ونظم العمل وفق المنهج الإسلامي، والاهتمام بعملية الدعوة من خلال الوسائل المختلفة للبحث على الالتزام بالآداب والأخلاق الإسلامية ورفع مستوى الديني لدى المواطنين[1].

إن الأسباب التي يمكن أن يعزي إليها عدم توافر الموارد البشرية المؤهلة والمناسبة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي يرجع بعضها إلى واقع المجتمعات التي تعمل بها هذه البنوك والبعض الآخر يرجع إلى البنوك الإسلامية ذاتها[2].

فمن حيث العوامل البيئية نجد أن معظمها نظم التعليم والمعاملات السائدة، وذلك لأن مناهج التعليم بهذه الدول تفتقر إلى تدريس مقررات وافية عن الاقتصاد الإسلامي، وهذا ما يجعل هؤلاء الخريجين مؤهلين للعمل في بالبنوك التقليدية أكثر من تأهلهم للعمل بالبنوك الإسلامية[3].

يضاف إلى ذلك أن نظم المعاملات السائدة في غالبية هذه البلدان تفتقر في الغالب إلى الاستناد للنهج الإسلامي للمعاملات، وتعتمد غالبا على المناهج والنظم الوضعية مما يحرم الفرد في اكتساب القدرة العلمية على تطبيق هذه المعاملات والتعامل مع أساليبها، ومن ثم يصبح الفرد في هذه المجتمعات بعيدا علميا وعمليا عن المنهج الإسلامي للمعاملات.

ومن ناحية أخرى نجد حداثة تجربة البنوك الإسلامية وعدم انتشارها من أحد الأسباب الهامة التي يعزي بها إليها عدم توافر الموارد البشرية اللازمة لهذه البنوك [4]، أما بالنسبة للعوامل المصرفية والتي يعزي إليها عدم توافر العناصر البشرية الملائمة فأهمها قصور عملية الاختيار والتعيين لهذه البنوك لافتقارها إلى احد الطرق العلمية.

وعدم توفر متخصصين، كذلك من أهم العوامل قصور التعليم والتدريب بهذه البنوك وان كان بعضها قد تدارك أخيرا تلك.

وحتى تتمكن الموارد البشرية للبنوك الإسلامية من القيام بدورها المطلوب والصحيح لوضع أنشطة هذه البنوك في مسارها المطلوب ومن ثم تحقيق أثارها ودورها الاقتصادي فانه يجب العمل على بلوغ هذه الموارد بالمستوى المطلوب من المواصفات والخصائص الملائمة.

---

[1] محمد منعم أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 225.

[2] نفس المصدر، نفس الموضع.

[3] علي خليفة الكواري، مرجع سبق ذكره، ص 22.

[4] نفس المرجع، نفس الموضع.

ومن خلال هذا الايطار يمكن تمثيل مستويين يجب العمل من خلالهما لتحقيق هذه الغاية، المستوى الأول يتعلق بالعمالة الجيدة، ويتطلب هذا المستوى ضرورة مراعاة عاملين أساسين حيث يجب اختيار العاملين الجدد وفق أسس وضوابط ومعايير محددة تتفق مع طبيعة هذا العمل، كما يجب أن تتم عملية الاختيار وفقا لمنهج علمي محدود وان تخضع لهيئة متخصصة محايدة، ولا ضرر من الاعتماد على الخبرات المصرفية التقليدية ما لم تتوفر لديهما القدرة على التكييف والرغبة والولاء والإيمان بهذا العمل الجديد، وأيضا يجب العمل على إنشاء العديد من المعاهد والمراكز العلمية المتخصصة التي تهتم بتخريج وتدريب العمالة الملائمة بالبنوك الإسلامية وضرورة توفير مناهج علمية وعملية متكاملة للتعليم والتدريب على الأعمال المصرفية والاستثمارية والإسلامية[1].

أما المستوى الثاني ويتعلق بالعاملين القدامى وهذا المستوى يشتمل على عاملين أساسين أولهما ضرورة خضوع كافة هؤلاء العاملين القدامى وعلى اختلاف مستوياتهم وتخصصاتهم لبرامج تعليمية وتدريبية مكثفة ومناسبة لطبيعة عمل كل منهم ومستواهم الوظيفي وذلك بهدف إتاحة الفرصة إمامهم للتهيئة والتحول وفق منهج علمي محدد [2]، وضرورة حل مشكلة العاملين القدامى غير المناسبين بطبيعة العمل المصرفي الإسلامي والتي عجزت برامج التعليم والتدريب عن تهيئتهم وتحويلهم ومن المهم جدا لتحقيق هذا العمل ضرورة البدء بإزاحة القيادات الإدارية العليا غير الملائمة لأنه بدون إصلاح هذا المستوى الذي يرسم ويوجه ويراقب تنفيذ سياسات هذه البنوك لا يرجى إصلاح للمستويات الأخرى[3].

ثالثا: الأفاق المستقبلية للجهاز المصرفي الإسلامي.

في ظل التطور المستمر للمعاملات المصرفية كان لابد للبنوك الإسلامية أن تواكب التطور الحاصل في مجالات العمل المصرفي وذلك من اجل تحقيق أحسن الخدمات للعملاء وإيجاد مرونة كبيرة في المعاملات المصرفية لدى البنوك الإسلامية، كما أن لجوء العديد من البنوك الإسلامية كلها عوامل أدت إلى دفع مسؤولي تلك البنوك إلى تسريع عملية التطوير وذلك من خلال مايلي[4]:

I: إستراتيجية التكامل في البنوك الإسلامية.

نحن في عصر التكافل والتكامل الاقتصادي، حيث ظهرت عدة تكتلات اقتصادية مثل الاتحاد الأوروبي، لذلك من الضروري إيجاد إستراتيجية تكاملية للبنوك الإسلامية، حتى تصبح قوة لا يستهان بها، وذلك لتحريك الطاقات الموجودة في اقتصاديات الدول الإسلامية، وإعادة توظيفها بالشكل الذي يرفع من إنتاجها ويحسن من إنتاجيتها، ويمنع كافة صور الإسراف وسوء الاستغلال، وللإستراتيجية المقترحة جوانب أساسية هي:

[1] محمد منعم أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 225.

[2] نفس المصدر، نفس الموضع.

[3] نفس المصدر، نفس الموضع.

[4] محسن احمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 322.

أ **حد الكفاية من الموارد:** إن علاقة الندرة والوفرة سواء كانت مطلقة أو نسبية تشكل طبيعة النشاط في كل منطقة، وفي كل دولة حيث يكون من المستحيل إنتاج سلعة أو تقديم خدمة دون أن تتوافر هذه العناصر بتوزيعها النسبي الداخل في تكوين السلع أو الخدمات المراد إنتاجها، لذا يجب أن تعمل البنوك الإسلامية في إطار التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية على احتياجات الوحدات الإنتاجية من عوامل الإنتاج المختلفة التي تحتاج إليها ولا سيما المتوفرة في الدول الإسلامية، فترفع من كفاءة استخدامها، وفي الوقت ذاته توجد أسواق مناسبة لهذه العوامل فضلا عن إيجاد أسواق رائجة أيضا تستوعب الناتج السلعي أو الخدمي الذي ينتج عن استخدام هذه العوامل.

ب -**حد الكفاية من التوظيف:** يعد هذا الهدف الأساسي للاقتصاد الإسلامي، وهو التوظيف الشامل لجميع عوامل الإنتاج المتوفرة في المجتمع في وظائف منتجة ومناسبة لرغباتهم، ومن هنا على الإستراتيجية المصرفية المتكاملة أن تعالج مجالات الكسب والعمل والحاجات الاقتصادية وأنواع النشاط الاقتصادي ومجالات التخصص وتقسيم العمل على نطاق الدولة الإسلامية مع إمكانية جذب أمم وشعوب أخرى.

ج- حد التكافل ضد المخاطر المختلفة التي قد تواجه البنوك الإسلامية أثناء نشاطها.

من طبيعة ممارسة العمل أو النشاط الاقتصادي التعرض لأخطار مختلفة، قد تؤدي إلى تعرض البنوك إلى خسائر ضخمة، أو انهيار القطاعات الاقتصادية الحيوية في الدول الإسلامية والتي تقوم البنوك الإسلامية بتمويلها.

ومن هنا كان من الأهمية أن تشمل الإستراتيجية المقترحة أيضا هذا الجانب شديد الخطورة، وان تأخذ في حسبانها وضع نظام للوقاية ضد هذه المخاطر، وان تصنع من الاحتياطات ما يكفل لها، تكوين الصناديق التكافلية (اقتطاعات من أرباح البنوك) التي تنظم عملية تقديم الدعم الفوري لأي بنك من البنوك الإسلامية لخطر الإعسار والإفلاس.

د- الجهد المشترك في الاستثمار.

إن المشروعات الاستثمارية المنافسة الصغيرة الحجم أصبح من الصعب استمرارها دون حماية جمركية أو دعم من جانب الدولة، وهما أمران يخلان بقواعد الرشادة الاقتصادية وحسن توزيع الموارد على أنشطة الاستثمار المختلفة، لذا يجب على البنوك الإسلامية إقامة المشروعات الاقتصادية بأحجامها الاقتصادية الكبرى والقائمة على الموارد المتوفرة في الدول الإسلامية، ومن ثم تستطيع إنتاج السلع وتقديم الخدمات بأسعار منخفضة وجودة مرتفعة ومنه تضمن توزيعا شاملا لهذه المنتجات وربحية مرتفعة.

هـ- بنوك المعلومات ومراكز البحوث والدراسات التي ينشئها كل بنك.

تمثل المعلومات احد الأسس الرئيسية والإنسانية لا يمكن العمل بدونها، ولم تعد القرارات في عالمنا المعاصر تتخذ إلا في إطار وفرة المعلومات، ومن هنا كان من الضروري إنشاء مراكز للمعلومات تتولى مهمة جمع البيانات من مصادر مختلفة، وتصنيفها وتحليلها واستخراج المؤشرات منها وتزويد متخذي القرار في البنوك الإسلامية بها، وبما أن هذه العمليات باهظة الثمن والتكاليف وتحتاج إلى أموال للإنفاق على

عمليات جمع البيانات وتحليلها وعلى التجهيزات الحديثة للمركز من حيث تزويدها بالعقول الالكترونية الذكية، فانه يصبح من الضروري إنشاء مركز للمعلومات يساعد على اكتشاف فرص الاستثمار، والفجوات الاستثمارية وإمكانية إنشاء مشروعات اقتصادية محتملة النجاح بنسب مرتفعة ومؤكدة.

II: المؤسسات المصرفية الإسلامية الإشرافية والمتخصصة.

على الرغم من وجود بنك مركزي في معظم الدول التي افتتح فيها بنك إسلامي، إلا انه لا يزال هناك قصور كبير في إنشاء المؤسسات المصرفية الإسلامية الإشرافية والمتخصصة ومن بين هذه المؤسسات مايلي:

أ - **بنوك إعادة التمويل المصرفية الإسلامية.**

لقد أصبح من الضروري إنشاء سوق مصرفية إسلامية ثانوية،يتم من خلالها توفير التمويل للبنوك الإسلامية وفي الوقت ذاته تنشيط المعاملات الاقتصادية بقدر كبير، فكثير ما تجد البنوك الإسلامية نفسها في حاجة إلى إعادة تمويل بعض الأنشطة التي وظفت فيها أموالها سواء في شكل مرابحات أو مشاركات أو متاجرات أو مضاربات ولا يمكنها سوى الانتظار حتى تنتهي فترة المرابحة أو المتاجرة أو عمر المشاركات والذي قد يطول، ونتيجة لظروف استثنائية أو قهرية تحتاج إلى التمويل لمواجهة أمر معين يواجهها، وقد يرفض البنك المركزي مساعدتها، أو يفرض عليها شرطا قاسية، ومن هنا فان إنشاء البنوك لإعادة التمويل أمر يساعد على ما يلي:

1 -التوسع في عمليات التوظيف الاستثماري الإسلامي والدخول في مجالات استثمارية كبيرة.

2 -تنمية نشاط البنوك الإسلامية الصغيرة الحجم، من حيث تشجيعها على الدخول في تمويل الفرص الاستثمارية المحلية المناسبة والتي كانت تحجم عن تمويلها لاحتياجها لموارد ضخمة.

3 -تقوية وربط التعاون بين الأجهزة المصرفية الإسلامية يبعضها البعض بالشكل الذي ينعكس ايجابيا على زيادة كفاءة الجهاز المصرفي الإسلامي ككل في تعبئة الموارد، وإعادة توزيعها بالشكل الذي يعظم من إنتاجها ويرفع من إنتاجيتها.

ب -**بنوك تمويل عمليات التجارة الخارجية الإسلامية.**

إن نظرة فاحصة ومدققة لعمليات التجارة الخارجية والتبادل الدولي في عالمنا المعاصر سوف تظهر بوضوح تعاظم وتزايد الدور الذي تسهم به السلع الرأسمالية الصناعية وخاصة الالكترونية في نسبة مساهمتها في هذه التجارة، في حين تتراجع بانتظام مساهمة الموارد النفطية في نسبة مساهمتها في هذه التجارة سنة بعد سنة، ومن هنا فان الحاجة أصبحت ماسة للدول الإسلامية لتقوم بتطوير مكونات هيكل صادراتها وتجارتها الخارجية، وإلا تراجعت إحجامها الاقتصادية، وتقف عملية توفير التمويل اللازم والكافي والمناسب أمام تحقيق عملية تطوير هيكل صادرات الدول الإسلامية وتوسيع نطاق أسواقها الدولية، ومن هنا فان إنشاء بنك إسلامي لتمويل عمليات التجارة الخارجية للدول الإسلامية يكون من شانه زيادة ودعم التعاون فيها، وفضلا عن قيام هذا البنك بالدراسات المعمقة لتحقيق هذا الهدف.

ج- بنوك المقاصة التحويلية الإسلامية.

إن طبيعة المعاملات الدولية المحلية تستلزم إجراء التحويلات المختلفة البنوك بعضها البعض لخدمة عملاء كل منها، ولتسيير أنشطتهم المختلفة، وإحداث التفاعل بين قوى الإنتاج وعلاقات التوزيع بالشكل الذي يحقق الأهداف الموضوعية، وحتى يحدث هذا يتعين أن نكون هناك غرفة مقاصة إسلامية بين البنوك تتم من خلالها عمليات تنموية بسرعة فائقة.

د- صناديق المشروعات الخاصة الإسلامية.

إننا نعيش اليوم عصر المشروعات العملاقة كبيرة الحجم، وكثيرة الإنتاج وأيضا كبيرة القيمة المضافة والتي تستخدم عوامل الإنتاج ضخمة، وتحتاج في كل هذا إلى إدارة من نوع خاص تستطيع أن تتولى التوجيه التشغيلي لهذه المشروعات بكفاءة ومنه يحتاج هذا المشروع إلى إيجاد صناديق مشتركة تسهم البنوك في إنشائها وتتولى هذه الصناديق متابعة التوظيف الاستثماري للأموال التي يساهم بها كل بنك إسلامي مشترك في الصندوق في هذا المشروع الضخم، الأمر الذي يوفر الجهد ويقلل من تعارض المصالح بين البنوك، ويرشد في الوقت ذاته القرارات الاستثمارية.

هـ- مراكز البحث العلمي المصرفي الإسلامي.

لا تزال هناك حاجة إلى مزيد من البحث العلمي المصرفي الإسلامي لتطوير عمليات البنوك الإسلامية، ورفع كفاءة تشغيلها بشكل مستمر، ولما كانت البحوث العلمية المصرفية تحتاج إلى توافر العديد من الباحثين المتخصصين، وكما كانت موارد كل بنك على حدى تقتصر على توفير ما تحتاجه مثل هذه المراكز. فانه أصبح من الضروري أن تساهم البنوك الإسلامية في إنشاء هذه المراكز وتقديم الدعم لها.

III: التقنية التكنولوجية البنكية.

لا تزال البنوك الاسلامية في معظم الدول الإسلامية نفصلها عن غيرها من البنوك الغير الإسلامية في الدول المتقدمة صناعيا والرأسمالية من حيث التطبيق لإحدث أدوات التكنولوجيا الالكترونية المصرفية، والتي تمكنها من تقديم خدمات مصرفية أكثر إشباعا لاحتياجات التعامل في عالمنا الحديث، والتقنية التكنولوجية المصرفية لها ثلاث أبعاد أساسية هي:

أ **التقنية الخاصة بوسائل الاتصال.**

نتيجة لنمو وتعاظم العمليات المصرفية التي تتم بين البنوك على المستوى المحلي وبينها على المستوى الدولي أصبحت من الكثافة للدرجة التي لم تعد الوسائل التقليدية استيعابها، وفي الوقت ذاته تطورت وسائل الاتصال البنكية العالمية والمحلية وأصبحت الاتصالات عير الأقمار الصناعية الوسيلة الأكثر استخداما نظرا للسرعة التي تتم بها الكفاءة في الاستخدام مما اوجد أنظمة السويفت sweft للاتصال بين الأجهزة المصرفية يبعضها البعض، وتدخل أجهزة الحساب الالكتروني وشبكة الميكرويف والمجولات المتناهية الصغر، وآلات التلكس والفاكس وغيرها من الوسائل التي أصبح استخدامها على نطاق واسع في

عمليات الاتصال، وهو ما تحتاج كثير من البنوك الإسلامية إلى إيجاد شبكة إسلامية للاتصال تمكنها من أداء الخدمة المصرفية المتطورة بكفاءة، وتنظيم علاقات الترابط الفعلي بينها.

ب -التقنية الخاصة بأداء الخدمة المصرفية.

وهي من أهم أنواع التقنية التي يتعين على البنوك استخدامها وتطبيقها لما لها من تأثير مباشر وغير مباشر على توسيع نطاق السوق المحلي والدولي أمام هذه البنوك، وتقوم هذه التقنية على استخدام الوسائل الآلية والالكترونية وتطبيقاتها المصرفية التي استخدمتها البنوك الكبرى، مثل استخدام الحسابات الالكترونية الذكية من مراكز المعلومات المصرفية وما تمكنه من إيجاد العلاقات واستخراج المؤشرات بسرعة ودقة وترشيد القرار المتخذ، وكذا استخدام آلات الصرف المباشر A.T.M ونظم الإيداع الليلي ونظام البنك المنزلي[*] HOME BANK وغيرها من وسائل التقنية التكنولوجية شديدة الأهمية لما يمكنه من تقديم خدمة مصرفية متطورة.

ج- التقنية الخاصة بآمن البنك وامن العاملين فيه.

من الضروري أن يهتم البنك الإسلامي بتجهيزات الأمن الالكترونية الحديثة لان توفر مثل هذه التجهيزات ومعرفة العاملين بذلك تشعرهم بالملل والاطمئنان خاصة المناطق النائية وبالتالي تضفي عليهم شعورا بالراحة والثقة.

[*] وهو نظام يمكن العميل من إتمام جميع عملياته المصرفية من خلال الحاسب الشخصي الذي يملكه ويضيعه في المنزل أو المتجر أو الشركة.

المبحث الثاني : الأدبيات التطبيقية

المطلب الأول: الدراسات السابقة

الفرع الأول :الدراسات باللغة العربية:

1 -عماد فراح مذكرة ماستر بعنوان دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة دفعة (2013- 2014) والمنهج المستخدم هو المنهج الوصفي.

الهدف من الدراسة إبراز أهم الأهداف التي تريد البنوك الإسلامية بلوغها والخدمات التي تقدمها وتسليط الضوء على التنمية الإقتصادية وفهم طبيعتها وابراز مدى خطورة عدم تحقيقها للعالم والإطلاع على خصائص و مميزات التمويل الإسلامي التي توفرها الشريعة الإسلامية.

أما نتائج الدراسة فتمثلت في:

- البنوك الأسلامية مؤسسة مالية إسلامية أنشأت لإقامة حكم الله في المال وذلك وفقا لأحكام وضعها الإسلام لتسخير المال لخدمة أفراد المجتمع.
- تلعب البنوك الإسلامية دورا فعالا عن طريق الصيغ التمويلية القائمة على المشاركة والبيوع والتبرع في سبيل تحقيق التنمية المستدامة.
- تؤدي التنمية المستدامة إلى الإرتقاء بالرفاهية الإجتماعية بأكبر قدر من الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة، و بأقل قدر ممكن من الأضرار البيئية، وبهذا تتحقق الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة إقتصادية ، إجتماعية وبيئية.
- تعتبر التنمية المستدامة من أهم تطورات الفكر التنموي الحديث و أبرز إضافة إلى أدبيات التنمية خلال العقود الأخيرة.

2 -دراسة نجاة مخانقي مذكرة بعنوان: البنوك الإسلامية وتمويل المشاريع الفلاحية ل لسنة الجامعية 2002-2003 والمنهج المتبع هو المنهج الوصفي.

في هذه الدراسة تم التطرق إلى ماهية البنوك الإسلامية وخدماتها المصرفية مع إبراز الفرق بينها وبين البنوك التقليدية كما تطرقت الباحثة إلى مختلف المصادر المعتمدة من طرف البنوك الإسلامية في التمويل، وتصنيف أو تقسيم هذه الأخيرة إلى نوعين وهما: التمويل المتخصص في المشاريع الفلاحية غير المتخصص في المجال الفلاحي.

كما كان من نتائج الدراسة إظهار الدور الذي تلعبه البنوك الإسلامية في التنمية بصفة عامة والتنمية الاقتصادية بصفة خاصة العمل على التوسيع الشبكي للمؤسسات المالية في العالم حتى تضمن الوصول إلى جميع المناطق وكذا تطوير تقنيات التمويل المعتمدة من طرف البنوك الإسلامية حتى تكون مصارف شاملة، بالإضافة إلى توعية المجتمع بإيجابيات البنوك الإسلامية من خلال تعاملها بالحلال.

3 -دراسة ركيبي كريمة وغماري حفيظة مذكرة ماستر بعنوان صيغ التمويل في البنوك الإسلامية جامعة البويرة للسنة الجامعية 2014-2015 .

والهدف من الدراسة هو الإحاطة بأهم جوانب البنوك الإسلامية ، من أجل التعرف عليها أكثر والخدمات التي تقدمها لزبنائها،واستثمار أموالهم ومن أجل ان يكون الجميع على دراية بعمل هذه البنوك وكذلك إثبات بعض الممارسات والإشكاليات التي تقع فيها البنوك الربوية بالإضافة إلى تبيان ما يجب أن تكون عليه المؤسسات الإقتصادية لاستيعاب مستحداث العصر الفنية ، الإدارية والتنظيمية وتقديم البدائل المناسب للتطور التقني.

ومن نتائج الدراسة نجد أن المصارف الإسلامية حققت نجاحا واسعا من خلال ممارستها لنشاطاتها وخدماتها المختلفة طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ، ومن أهم هذه الخدمات: الخدمات التمويلية كذلك صيغ التمويل متنوعة ومتعددة وتتميز بالمرونة العالية التي تجعلها تلبي مختلف الرغبات التمويلية كما أن استنباط المناهج العلمية في اختيار المتعاملين ساعد على تشجيع جيل جديد من المستثمرين الذين يرغبون في التعامل وفق الأساليب الإسلامية.

4 -دراسة بلقوميدي عائشة مذكرة ماستر بعنوان دور البنوك الإسلامية في تفعيل الإدخار بجامعة مستغانم للسنة الجامعية 2018-2019.

وكان الهدف من الدراسة تناولت هذه الدراسة دور البنوك الإسلامية في تفعيل الإدخار،تم استخدام المنهج الوصفي و منهجالتحليل من حيث الصياغة.حيث تهدف إلى معرفة صيغ التمويل الإسلامي حتى يمكن الإعتماد عليها لتحقيق نمو إقتصادي، إجتماعي وثقافي يتماشي معالشريعة الإسلامية بعيدا عن الفوائد الربوية، سواء في الإدخار أو في المعاملات الأخرى التي تقوم بها،وذكر مقومات الإدخر وعلاقته بالعوامل الأخرى وخاصة العوامل المؤثرة له بالإضافة إلى الإحصائيات حول صيغ التمويل وأهم الآليات المستقطبة للإدخار.

ومن نتائج الدراسة أن البنوك الإسلامية لم تتطور في الدول التي يعامل فيها البنك المركزي البنوك الإسلامية كما يعامل البنوك التقليدية ، وهذا ما يعرقل عملها ولا يساهم في تقدمها كما أن الإدخار في البنوك يكون مثله في الإدخار في البنوك التقليدية إلا أن البنوك الإسلامية يكون وفق الشريعة الإسلامية كما أنه لا يوجد قانون خاص بالبنوك الإسلامية في الجزائر إذ أنه يخضع لنفس القواعد التي تخضع لها البنوك التقليدية بينما الإختلاف يكمن في المعاملات.

الفرع الثاني: الدراسات الأجنبية:

ويمكن تلخيصها في ما يلي:

05/Hussien Alsrag, Islamic Financial instruments, and Small and medium enterprises,2010

وتهدف الدراسة إلى بيان أهم صيغ التمويل الإسلامي وطبيعتها المتميزة و مدى ملائمتها للمشروعات الصغيرةو المتوسطة مع عرض لمقومات نجاحها في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتقوم بدورها المنشود في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية،و خلصت الدراسة إلى أنه لتعظيم الاستفادة من صيغ التمويل الإسلامي في تنمية قطاع المؤسسات الصغيرةوالمتوسطة و تعزيز قدرته التنافسية, فان الأمر يتطلب تبني إستراتيجية طويلة الأجل لتنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتوفير شبكة منشآتية فعالة, بالإضافة إلى توفير الدعم و التدر يب لأصحاب المشروعات الصغيرة و المتوسطة في وسائل الحصول على تمويل بواسطة الصيغ الإسلامية

6/Habib Ahmed, The Role of Islamic Financial Institution In Financing Micro-. Enterprises (Theory and Evidence),2003:

ركزت هذه الدراسة على أن البنوك الإسلامية تستطيع أن تلعب دورا فعالا ومؤثرا في توليد الثروة و الحد من الفقر من خلال تمويلها للمؤسسات الصغيرة, حيث بينت الدراسة الدور الاجتماعي لطبيعة العقود في البنوك الإسلامية التي من خلالها تستطيع أن تكون الأفضل في تمويل المؤسسات الصغيرة.و بين الباحث أن هناك العديد من البنوك الربو ية بدأت تتبع صيغ التمويل الإسلامي في تمويل المؤسسات الصغيرة.و من ابرز ما توصل إليه الباحث هو أن البنك الإسلامي يستطيع تمويل المؤسسات الصغيرة بتكلفة أقل من البنوك الربوية و بالتالي تستطيع المؤسسات الصغيرة تحقيق ربح أعلى عن طريق تمويلها من البنوك الإسلامية.

المطلب الثاني:علاقة الدراسات السابقة بالدراسة الحالية:

- اتفقت دراستنا الحالية مع الدراسات السابقة من حيث اعتمادها المنهج الوصفي و من حيث المضمون المتمثل في توضيح وأهمية ومكانة البنوك الإسلامية والدور الذي تلعبه من خلال الإلتزام بالتعاملات وفق الشريعة الإسلامية ومصادرهذه الأموال و الخدمات التي تقدمها وصيغ التمويل .

- بينما تختلف كل من الدراسات السابقة والدراسة الحالية من حيث الزمان والمكان ففي حين اعتمدت هذه الدراسة على بنك السلام الجزائر اعتمدت اغلب الدراسات الأخري على بنك البركة الجزائري وكذلك طرق المعالجة ومجتمع الدراسة.

خلاصة الفصل الأول:

إن نشوء البنوك الإسلامية ظاهرة فريدة في التطور الاجتماعي والاقتصادي وما يرافقه من تطور في العلوم الاجتماعية وبخاصة علم الاقتصاد، وهذه الظاهرة بدأ التنظير قبل ولادتها، وهي مؤسسات مالية تهدف إلى تجميع المدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا، ثم العمل على توظيفها في مجال النشاط الاقتصادي بما يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، فالبنوك الإسلامية باختلاف أنواعها وأشكالها استطاعت أن تشمل كل الأنواع الأخرى من بنوك تجارية واستثمارية وبنوك الأعمال أو بنوك التنمية.

والبنوك الإسلامية كغيرها من البنوك تخضع إلى رقابة متعددة التي تتمثل في الرقابة الشرعية المستوحاة من مبادئ الشريعة الإسلامية ورقابة البنك المركزي، وهذه الرقابة تكون على موارده واستخداماته.

و تعتبر التنمية الاقتصادية من المواضيع الحديثة في علم الاقتصاد، وهي تختلف في كل من المنظور الوضعي والمنظور الإسلامي، بحيث ينظر إليها في الاقتصاد الوضعي على أنها عملية بمقتضاها الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم وهذا الانتقال يقتضي إحداث العديد من التغيرات الجذرية والجوهرية في البنيان والهيكل الاقتصادي، أما من وجهة نظر الإسلام فهي عملية حضارية لكونها تشمل على مختلف أوجه النشاط في المجتمع بما يحقق رفاهية للإنسان وكرامته وتطوير كفاءته، كما أنها اكتشاف لموارد المجتمع وتنميتها وحسن تسخيرها، ومن أهم خصائص التنمية في الإسلام أن الإنسان هو محور التنمية، وهذا أهم اختلاف موجود بين المنظور الإسلامي والمنظور الوضعي، ولقد ساهمت البنوك الإسلامية في تحقيق تنمية اقتصادية اجتماعية إنسانية، وذلك باعتبارها بنوك تنموية بحكم طبيعتها، حيث لعبت دور فعال في تعزيز التعاون الاقتصادي بين البلدان الإسلامية.

وبالرغم من المعوقات التي تواجهها البنوك الإسلامية إلا أنها أثبتت وجودها على ساحة التمويل التنموي وكسر الكثير من الحواجز التي تحول دون أن تأخذ هذه البنوك الوجه الصحيح لها.

ولكي تقوم البنوك الإسلامية بدورها التنموي على أحسن وجه يجب عليها مواكبة التطور الحاصل في مجال العمل المصرفي وذلك من اجل تحقيق أحسن الخدمات للعملاء وإيجاد مرونة كبيرة في المعاملات المصرفية للبنوك الإسلامية.

الفصل الثاني

الدراسة الميدانية

دراسة حالة بنك السلام الجزائر

مقدمة الفصل الثاني.

تأسس مصرف السلام الجزائر في جوان 2006 وانطلق في نشاطه في أكتوبر 2008 ، وكان ذلك في إطار تأسيس مصارف السلام في الدول العربية والإسلامية ، بعد النجاح الذي حققته الصيرفة الإسلامية، واختيرت الجزائر لتحتضن أحد مقراته لما تمتاز به من محيط استثماري خصب، وساعد على هذا الإختيار الإنفتاح الإقتصادي للجزائر على الدول العربية ، كما ساعده التقارب الجزائري الإماراتي، كون جل رأسمال بنك السلام إماراتي، وقد اختار مؤسسوا المصرف لقناعتهم الراسخة به ، المنهج الصيرفي الإسلامي لعمل المصرف، وهو مذ ذاك يجتهد على تمثيل المصرفية الإسلامية أحن تمثيل،ويسعى للتحقق ما استطاع من هذه الصفة،إن مصرف السلام بعد أكثر من عشر سنين بدأ يرسخ قواعده، وتحقيق بعض أهدافه،والعمل على توسعه وانتشاره، كما يرتقب له التوسع في العمل بمنتجاته.

المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة.

المطلب الأول: الطريقة المتبعة في الدراسة.

المطلب الثاني : الأدوات المستخدمة في الدراسة.

المبحث الثاني : صيغ التمويل في بنك السلام الجزائر ومؤشرات النشاط .

المطلب الأول: صيغ التمويل في بنك السلام الجزائر.

المطلب الثاني: مؤشرات نشاط بنك السلام الجزائر.

المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة.

سنحاول فيما يلي تقديم المؤسسة محل الدراسة والمتمثلة في مصرف السلام الجزائر من خلال التعريف به، ونشأته وهيكله التنظيمي، وصولا إلى مصلحة التربص بتقديمها ومهامها وأبرز أهدافها.

المطلب الأول: الطريقة المتبعة في الدراسة

أولا: نشأة بنك السلام الجزائر.

مصرف السلام – الجزائر، بنك شمولي يعمل وطبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته،كثمرة للتعاون الج ازئري الخليجي، تم اعتماد المصرف من قبل بنك الج ازئر في سبتمبر ، 2008ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة، برأس مال قدره 7.2مليار دينار جزائري، يعتبر ثاني نك إسلامي ينشط في السوق المصرفية الجزائرية بعد بنك البركة الج ازئري الذي يمارس نشاطه منذ، 1990وقد بدأ مصرف السلام الجزائر مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مبتكرة تاريخ 20 أكتوبر ، 2008ويضم اليوم 18فرعا موزعة عبر ولايات مختلفة من الوطن .

مصرف السلام الجزائر يعمل وفق استراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ والقيم الاصيلة الراسخة لدى الشعب الج ازئري بغيت تلبية حاجيات السوق، والمتعاملين، والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيلة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد.

1-مهمة المصرف:

اعتماد ارفع معايير الجودة في الأداء لمواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية، مع التركيز على تحقيق اعلى نسب من العائدات للعملاء والمساهمين على السواء .

2-رؤية المصرف:

الريادة في مجال الصيرفة الشاملة بمطابقه مفاهيم الشريعة الإسلامية، وتقديم خدمات ومنتجات مبتكرة، معتمدة من الهيلة الشرعية للمصرف.

3-**قيم المصرف** :التميز، الإلتزام والتواصل.

-**الضمير**" :إننا في مصرف السلام الجزائر نتبنى التميز كثقافه جماعية وفردية نسعى لتحقيقها بأعلى المعايير في كل ما نقوم به من أعمال، فذلك يعد دافعا لتحقيق أهدافنا –

." **الالتزام** " :هو شعورنا بالمسؤولية على الاستجابة لكافة الحاجيات المطلوبة والمنتظرة من قبل متعاملينا وزملائنا"

-**التواصل**" : لقد جعلنا من التواصل الداخلي الخارجي أهم أولوياتنا لإدراكنا أنه الوسيلة المثلى لتقديم أفضل الخدمات لعملائنا"

المصدر: معلومات من بنك السلام الجزائر

ثانيا : أهداف بنك السلام الجزائري ونشاطاته.

إن من وراء إنشاء بنك السلام الجزائري هدف يتجلى من قول رئيس مجموعة السلام: يعد بنك السلام الجزائري فرصة ربط علاقات عمل قائمة على مبادئ ديننا الحنيف.... ويندرج إنشاءه ضمن تطوير وتوطيد العلاقات التي تربط البلدان الإسلامية من جهة.

أما عن الأهداف التي يسعى البنك لتحقيقها البنك فتتمثل في:

يهدف بنك السلام الجزائري إلى تطبيق نظام اقتصادي قائم على مبادئ الشريعة الإسلامية ومتفق مع مقتضيات العصر، وذلك بتغطية مختلف الاحتياجات الاقتصادية في مجال الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار المنظمة على أساس غير ربوي، فهو بذلك يسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل فيما يلي:

1-تحقيق ربح حلال من خلال استقطاب الموارد وتشغيلها بالطرق الإسلامية الصحيحة وبأفضل العوائد، بما يتفق مع ظروف العصر ويراعي القواعد الاستثماري السليمة.

2-تطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار بالأسلوب المصرفي غير الربوي.

3-توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة، لاسيما تلك القطاعات البعيدة عن أماكن الاستفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية.

4-تشجيع الادخار الفردي والمؤسساتي، وتوجيه الموارد نحو الاستثمار.

5-القيام بكافة الأعمال الاستثمارية والتجارية المشروعة، مع دعم صغار المستثمرين والحرفيين .

6-إنشاء وتطوير نماذج مالية مصرفية متفقة مع الشريعة الإسلامية باستخدام أحدث الطرق والأساليب .

7-تطوير أشكال التعاون مع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في كافة المجالات، خاصة في مجال تبادل المعلومات وتطوير آفاق الاستثمار، وتقديم التموين اللازم للمشروعات المتفق على جدواها الاقتصادية والاجتماعية.

8-إعطاء القروض الحسنة وفقا للقواعد التي يقررها البنك.

9- قبول الهيئات والتبرعات وتوجيهها وفق رغبة دافعيها أو بما يعود بالنفع على المجتمع وكذلك قبول أموال الزكاة وتوجيهها وفق البنوك المحددة.

10- إنشاء مؤسسات أو أنشطة عقارية أو صناعية أو تجارية أو شركات معاونة.

11-امتلاك واستئجار العقارات والمنقولات وله أن يتصرف فيها بأي وسيلة أخرى.

ولتحقيق الأهداف السالفة الذكر، وضع البنك مجموعة من الخطط والإستراتيجيات تساعده على تجنب الوقوع في المخاطر وهي كالآتي:

1-تدقيق وتطوير نظام تسيير البنوك.

2-التحكم في التكاليف ووضع أدوات تحليل المردودية ومتابعة النتائج.

3-تغطية السوق المحلية وتوسيع مجال الاستثمارات، وتنويع تشكيلة المنتجات.

4-تدعيم الأموال الخاصة بالبنك.

يؤدي بنك السلام العديد من الأنشطة المهمة والمتعلقة بالأنشطة التنظيمية والتجارية والرقابة الشرعية والأنظمة الآلية المتعلقة ببيئة الأجهزة والشبكة والموارد البشرية.

أولا: الأنشطة التنظيمية المتعلقة ببنك السلام الجزائر:

1-متابعة التوصيات المقدمة في التقريرين المقدمين من التدقيق المؤسساتي والمالي:بناء على طلب البنك المركزي الجزائري في نهاية 2011 تم إخضاع جميع البنوك لتدقيق خارجي مالي ومؤسساتي ، وقام بنك السلام لهذا الغرض بإجراء مناقصة أعلنت في الجرائد الوطنية وانتهت الى اختيار أكبر مكاتب الخبرة الدولية لهذه المهمة وهو مكتب KPMG وقد أثنى هذا المكتب بعد تدقيقه على طريقة نمو تطور بنك السلام الجزائري حسب المعايير الدولية المعتمدة في البنوك الإسلامية في بقية الدول الأخري، وقدم مكتب KPMG توصيات هامة من أجل استكمال استمرار هذا النمو ، وبناء عليه وضعت الإدارة التنفيذية بالبنك جدولا و برنامجا زمنيا لتنفيذ هذه التوصيات:

2-الإجراءات التنظيمية : بهدف مراجعة وتحديث اجراءات بنك السلام الجزائري بما يتماشى والنمو المستمر للبنك قامت الإدارة التنفيذية بمراجعة وتحديث ثلاثين اجراء منها جميع الإجراءات المتعلقة بنشاط فروع البنك إضافة إلى ثلاثة عشر نص تنظيمي تمت المصادقة عليهم.

3-حوكمة البنك: في اطار التزام بنك السلام الجزائر بمعايير الحوكمة قامت الإدارة التنفيذية بالبنك باستصدار مجموعة من القراراتتقضي بتشكيل عدة لجان منها:

-لجنة الجرد المادي للمصرف.

-لجنة المتابعوالتحصيل.

- لجنة مراجعة ومصادقة الإجراءات.

- لجنة العقود والتحصيلات.

- لجنة متابعة تنفيذ اجراءات المصرف.

- لجنة المراجعة والترجمة.

كما تم انشاء:

*مركز للتوثيق لتجميع الوثائق العلمية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية

* دائرة التمويل الإيجاري لتسيير وتطوير نشاط التمويل الإيجاري على مستوى المصرف.

* دائرة الإفصاح والتخطيط المالي المنوطة بإعداد الإفصاحات القانونية وإعداد الميزانية ومتابعة أدوات الرقابة على التسيير.

* خلية الإمتثال ومكافحة تبييض الأموال.

ثانيا: جوانب النشاط الأخرى وتتمثل في مايلي:

1 - النشاط التجاري:

بلغ عدد متعاملي بنك السلام الجزائري في 2013 أربعة آلاف وخمسمائة وثلاثة وثلاثون متعاملا بنسبة نمو فاقت 43% مقارنة مع سنة 2012 :وتم خلال سنة 2012 مايلي:

- دراسة 895 طلب تمويل (285 تسهيلات دائمة و 510 تسهيلات مؤقتة).
- اعتماد استراتيجية تنويع المحفظة من خلال استقطابأهم المتعاملين من مختلف .القطاعات في الجزائر.
- إطلاق الخدمات الإلكترونية عبر منتوج سلام مباشر وكذا بطاقة دفع آمنة.
- اعتماد استراتيجية التصنيف التجاري للمتعاملين من أجل تحسين الخدمات المصرفية.
- المشاركة في تظاهرات إقتصادية للترويج بخدمات المصرف.
- تسويق دفاتر الإدخار والتوفير في شكل منتوج تحت اسم (أمنيتي).
- تسويق خدمة الصناديق الحديدية تحت تسمية (أمان).

2-الرقابة الشرعية على مختلف معاملات البنك:

يحرص المراقب بالتنسيق مع مختلف مصالح بنك السلام الجزائر وهيئة الفتوى والرقابة الشرعية على الحفاظ على مطابقة معاملات المصرف مع أحكام الشريعة الإسلامية وقد قام خلال سنة 2014 بعدة مهام بينها:

- توعية عملاء المصرف بأصول ومميزات الإستثمار و التمويل الإسلامي.
- فحص العمليات التي يقوم بها المصرف والتدقيق عليها.
- متابعة وتنفيذ الإدارات والأقسام المعنية للتعليمات الصادرة عن هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

3-الأنظمة الآلية المتعلقة ببيئة الأجهزة والشبكة:

تم خلال 2014 إنجاز عدة مشاريع متعلقة بنظم المعلومات أهمها:

- تطوير برنامج تسيير سقوف التسهيلات
- تحديث برنامج سويفت من النسخة ستة إلى النسخة سبعة.
- تطوير برنامج الطباعة STREAM SERVE الطور الثاني.
- تفعيل تقنية ارسال كشف حسابات المتعاملين نهاية كل شهر عبر الإيميلAVIS
- تطوير برنامج تقرير العمل المركزي.
- تطوير برنامج الخدمات المصرفية بالأنترنت.
- تحديث النظام EXCHANGE من النسخة2007 إلى النسخة 2010.

4 -الموارد البشرية:

قامت إدارة الموارد البشرية خلال سنة 2013 بإنجاز المشاريع التالية:

- إنشاء نظام المعلومات الخاص بالموارد البشرية.
- إعداد البطاقات الوصفية لوظائف الفرع.
- تقييم الأداء الشهري والسنوي للموظفين حسب النموذج المعتمد.

المطلب الثاني: الأدوات المستخدمة في الدراسة

يمكن انجازها في:

الأدوات المستخدمة في الجمع:وتمثلت الطرق التي استخدمت لجمع البيانات الخاصة بالدراسة عن طريق **المقابلة** لأنها تمكن من الحصول على المعلومات من مصادرها البشرية وتعرف المقابلة على أنها* محادثة تتم بين الباحث وشخص أو آخرين بهدف الوصول إلى حقيقة ما ، أو موقف معين يسعى الباحث من خلالها لمعرفته من أجل تحقيق أهداف الدراسة*

أو تعرف على* أنها استبيان شفهي مباشر وجها لوجه أو غير مباشر عن طريق الهاتف ، الأقمار الصناعية أو محادثة أنترنت*

ولم يتم الإعتماد كثيرا على المقابلة الحرة من أجل طرح أسئلة مباشرة على بعض مسؤولي البنك بسبب فيروس كورونا المستجد وحتى الهاتف كان الإتصال به صعبا ولجأنا الى محادثة أنترنت أحيانا لأخد معلومات من مسؤولي البنك.

المبحث الثاني:صيغ التمويل في بنك السلام ومؤشرات نشاطه والنتائج

المطلب الأول: صيغ التمويل في بنك السلام الجزائر

1-المرابحة للوعد بالشراء:

هي عملية شراء المصرف لأصول منقولة أو غير منقولة بمواصفات محددة بناءً على طلب ووعد المتعامل بشرائها ثم إعادة بيعها مرابحة بعد تملكها وقبضها بثمن يتضمن التكلفة مضافا إليها هامش ربح موعود به من المتعامل.

فالعملية مكونة من وعد بالشراء ثم شراء البضاعة ثم بيعها مرابحة ، ومن ثم فهي ليست من قبيل بيع الإنسان ما ليس عنده، لأن المصرف لا يعرض أن يبيع شيئا، ولكنه يتلقى أمرا بالشراء، وهو لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب ويعرضه على المشتري الآمر ليرى إذا كان مطابقا لما وصف أم لا، كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن، لأن المصرف قد قبض البضاعة التي اشتراها فانتقل إليه الضمان.

2-الإجارة:

هو عقد بين المصرف و المتعامل يؤجر المصرف بمقتضاه عينا موجودة في ملك المصرف عند التعاقد أو موصوفة في ذمة المؤجر تسلم في تاريخ محدد و هي نوعان:

-إجارة منتهية بالتمليك و هي التي تنتقل فيها ملكية العين المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدّة الإجارة (قد تكون العين المؤجرة مشتراة من المتعامل نفسه أو من طرف ثالث).

- إجارة تشغيلية :و هي التي تعود فيها العين المستأجرة إلى المؤجر في نهاية مدّة الإجارة.

3-الإستصناع:

يعتمد المصرف في إطار التمويل عن طريق الاستصناع على صيغتين اثنتين بحسب موضوع التمويل:

صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي:

ونميز بين تطبيقين لهذه الصيغة بحسب موضوع الاستصناع:

أ. صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في المباني:

وهي صيغة يقوم من خلالها المصرف بناء على طلب المتعامل ببناء أو تهيئة عقار حسب المواصفات المحددة ضمن الطلب والمخططات المرفقة به، ويعتمد المصرف في تنفيذ هذه العملية على عقدي استصناع منفصلين يكون في أحدهما صانعا وفي الثاني مستصنعا، حيث ينعقد الاستصناع الأول بينه وبين المتعامل المستصنع فيكون صانعا بالنسبة إليه، ثم يعقد المصرف استصناعا موازيا مع مقاول من أجل إنجاز المشروع فيكون مستصنعا في هذا العقد، على أن يكون كل من العقدين مستقلا عن الآخر.

ب. صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في غير المباني:

وهي صيغة يقوم من خلالها المصرف بناء على طلب المتعامل بتصنيع سلع أو تجهيزات طبقا للمواصفات المحددة ضمن طلبه عن طريق عقد استصناع مواز للاستصناع الأول مع صانع يستصنع من خلاله المصنوعات المطلوبة.

صيغة الاستصناع مع التوكيل بالبيع:

وهي صيغة يقوم المصرف من خلالها بشراء سلع أو تجهيزات مصنعة من قبل المتعامل ثم يوكله في بيعها بعد تسليمها، وعليه فإن هذه الصيغة تعتمد على عقدين: عقد استصناع يكون المصرف فيه مستصنعا والمتعامل صانعا، وعقد توكيل بالبيع يوكل من خلاله المصرف المتعامل في بيع المصنوعات.

4-البيع بالتقسيط للسيارات:

هي صيغة يقوم من خلالها المصرف ببيع سيارات متوافرة لديه مملوكة له ومقبوضة من قبله بالتقسيط للمتعاملين، حيث يعرض على المتعاملين شراء السيارات المتوافرة ضمن مخزون السيارات التي اشتراها مسبقا وقبضها القبض الناقل للضمان.

إذا كانت السيارة المرغوب شراؤها من قبل المتعامل غير متوافرة ضمن مخزون المصرف، فإن المصرف يقوم باقتنائها وتملكها وعقب قبضها القبض الناقل للضمان ما يعرض على المتعامل شراءها.

ومن ثم ليس في العملية بيع لما لا يملكه المصرف، لأن المصرف لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب من المتعامل ويعرضه عليه ليرى إذا كان مطابقا لما وصف، كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن، لأن المصرف قد قبض ما اشتراه فأصبح قابضا وضامنا يتحمل تبعة الهلاك.

لا يسبق البيع للمتعامل توقيع وعد بالشراء من قبله، حيث لا يوقع المتعامل في الحالتين عند تقدمه بطلبه وعدا بالشراء، ومن ثم ليس على المتعامل أي التزام قبل توقيعه عقد البيع بالتقسيط.

5-السلم:

هي صيغة تمويل تتم على مرحلتين وتعتمد على عقدين منفصلين عقد بيع السلم وعقد التوكيل بالبيع حيث يقوم المصرف بشراء سلع أو بضائع من المتعامل سلما ثم يوكله في بيعها بعد تسليمها.

تعريف السلم:

عقد بيع بين المتعامل (المسلم إليه) وهو البائع، والمصرف (المسلم) وهو المشتري بمقتضاه يلتزم المشتري بدفع الثمن معجلا مقابل استلام المبيع مؤجلا على أن يكون المسلم فيه-المبيع- مضبوطا بصفات محددة ويسلم في أجل معلوم.

تعريف السلم الموازي:

يتمثل السلم الموازي في دخول المصرف في عقد سلم مستقل ثان مع طرف آخر على سلعة مواصفاتها مطابقة للسلعة المتعاقد عليها في السلم الأول وذلك بهدف بيع السلعة المشتراة ضمن عقد السلم الأول دون أن يعلق العقد الثاني على نفاذ العقد الأول.

تعريف عقد التوكيل بالبيع:

هو عقد مستقل يقوم من خلاله المصرف بتوكيل المتعامل البائع سلما ببيع السلع محل عقد بيع السلم بعد تسليمها للمصرف بشروط معينة.

6-المشاركة

صيغ المشاركة:

تنفذ صيغ المشاركة لدى المصرف من خلال شركة العقد وشركة الملك وتكون الشركة فيهما شركة دائمة أو متناقصة.

شركة العقد:

اتفاق اثنين أو أكثر على خلط ماليهما أو عمليهما أو التزاميهما في الذمة، بقصد الاسترباح.

شركة الملك:

تملك اثنين فأكثر عينا أو دينا عن طريق الإرث أو الشراء أو الهبة أو الوصية أو نحو ذلك من أسباب التملك، ويكون كل منهما أجنبيا في نصيب صاحبه ممنوعا من التصرف فيه إلا بإذنه.

صيغة المشاركة لدى المصرف على أساس شركة العقد:

هي شركة يعقدها المصرف مع المتعامل حيث يسهم كل منهما في رأس مال صفقة أو مشروع على أن يقتسما الربح المحقق بناء على النسب المتفق عليها ضمن العقد، وتظل الشركة قائمة إلى انقضاء مدتها أو موضوعها.

صيغة المشاركة لدى المصرف على أساس شركة الملك:

هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بناء على طلب المتعامل بمشاركته في شراء أو تملك عقار فيكون لكل منهما حصة شائعة في ملكيته وعلى أساسه ما يقوم المصرف بإيجار هذه الحصة إلى المتعامل إجارة منتهية بالتمليك.

المشاركة المتناقصة:

هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بمشاركة المتعامل في مشروع قائم أو بصدد الإنجاز على أن يقتسما الأرباح المحققة وفق النسب المتفق عليها، ويعد المصرف في إطارها المتعامل من خلال وعد منفصل أن يبيعه حصصه تدريجيا أو دفعة واحدة حيث يتنازل عنها بناء على طلب المتعامل بعقود بيع مستقلة ومتعاقبة بالثمن المتفق عليه عند البيع.

فالمشاركة المتناقصة عبارة عن شركة يتعهد فيها أحد الشركاء بشراء حصة الآخر تدريجيا إلى أن يتملك المشتري المشروع بكامله. وتتكون هذه العملية من الشركة في أول الأمر، ثم البيع والشراء بين الشريكين على أن لا يكون البيع والشراء مشترطا في هذه الشركة، وإنما يتعهد الشريك بذلك بوعد منفصل عن الشركة، وكذلك يقع البيع والشراء بعقد منفصل عن الشركة، ولا يجوز أن يشترط أحد العقدين في الآخر.

7-المضاربة

المضاربة:

المضاربة عقد شركة في الربح بمال من أحد الطرفين وعمل من الآخر وهي عقد مشروع ينظم التعاون الاستثماري بين رأس المال من جهة والعمل من جهة أخرى، بحيث يكون الربح الناتج عنها مشتركاً، ومشاعا بين طرفيها وفق ما يتفقان عليه. ويسمى الطرف الذي يدفع رأس المال (رب المال)، ويسمى الطرف الذي عليه العمل (المضارب) أو (العامل) أو (المقارض).

المضاربة المطلقة:

هي التي يفوض فيها رب المال المضارب في أن يدير عمليات المضاربة دون أن يقيده بقيود، حيث يعمل فيها بسلطات تقديرية واسعة.

المضاربة المقيدة:

هي التي يقيد فيها رب المال المضارب بالمكان أو المجال الذي يعمل فيه وبكل ما يراه مناسباً بما لا يمنع المضارب عن العمل.

عقد المضاربة لدى المصرف:

عقد مشاركة بين المصرف والمتعامل في صفقة أو مشروع يسهم /يقوم المصرف بتمويله ويتكفل المتعامل بإدارته وتنفيذه على أن يوزع الربح بينهما بحسب النسب المتفق عليها.

8- البيع الآجل:

هو البيع الذي يتفق فيه العاقدان على تأجيل دفع الثمن إلى موعد محدد في المستقبل وقد يكون الدفع جملة واحدة أو على أقساط.

صيغة بيع الأجل لدى المصرف:

هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بشراء سلع أو بضائع أو آلات أو معدات بناء على طلب المتعامل، ويقوم بعد تملكه لها وقبضها القبض الناقل للضمان ببيعها للمتعامل بالأجل.

ومن ثم ليس في العملية بيع لما لا يملكه المصرف، لأن المصرف لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب من المتعامل ويعرضه عليه ليرى إذا كان مطابقا لما وصف، كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن، لأن المصرف قد قبض ما اشتراه فأصبح قابضا وضامنا يتحمل تبعة الهلاك.

تتوزع صيغ بيع الأجل لدى المصرف بين صيغ بيع الأجل للمؤسسات وصيغ بيع الأجل للأفراد.

تتم صيغ بيع الأجل للمؤسسات من خلال تأجيل دفع الثمن إلى أجل محدد دفعة واحدة أو على أقساط.

تتم صيغة بيع الأجل للأفراد من خلال تقسيط دفع الثمن لأجل محدد وفق صيغة البيع بالتقسيط.

المصدر : معلومات مقدمة من بنك السلام الجزائر

المطلب الثاني: مؤشرات النشاط لبنك السلام الجزائر:

لقد حقق مصرف السلام الجزائر سنة 2019 قفزة نوعية في النشاط أبرزتها النتائج الممتازة التي حققها خلال هذه السنة حيث تدعمت شبكة فروع المصرف بأربعة فروع خلال سنة 2019 ليبلغ عدد الفروع 17 فرعا.

وفي هذا الشأن فقد بلغ مجموع المركز المالي للمصرف 131 مليار دينار جزائري (1096 مليون دولار) مقابل 110 مليار دينار جزائري (929 مليون دولار) سنة 2018 بنمو قدره 19% حيث عرفت محفظة تمويلات الزبائن مستوى بلغ 95 مليار دينار جزائري (800 مليون دولار) بزيادة قدرها 27% عن مستواها سنة 2018 نتيجة لتوسيع قاعدة زبائن المصرف وكذا ولوج قطاع التجزئة والأفراد.

وبلغ مجموع ودائع العملاء ما قيمته 104 مليار دينار جزائري (868 مليون دولار) سنة 2019 مقابل 85 مليار دينار جزائري (721 مليون دولار) سنة 2018 بنمو قدره 21% ما يعبر عن تحسن صورة المصرف لدى متعامليه وزيادة ثقتهم فيه.

كما بلغ رصيد السيولة عند نهاية سنة 2019 مبلغ 28 مليار دينار جزائري (231 مليون دولار) وقد عرف استقرارا مقارنة بنهاية سنة 2018 حيث أن الودائع الجديدة التي تم استقطابها خلال سنة 2019 قد تم استخدامها لزيادة حجم محفظة تمويلات الزبائن.

من جهة أخرى بلغ الناتج البنكي لسنة 2019 مستوى 9.2 مليار دينار جزائري (77 مليون دولار) مقابل 7 مليار دينار جزائري (59 مليون دولار) لسنة 2018 بنسبة نمو قدرها 32 % ، في حين بلغت

المصاريف التشغيلية سنة 2019 مستوى 2.9 مليار دينار جزائري (25 مليون دولار) مقابل 2.5 مليار دينار جزائري (21 مليون دولار) سنة 2018 بزيادة قدرها 15 % تماشيا مع زيادة نشاط المصرف وحاجيات تشغيله، كما بلغ صافي المخصصات مستوى 939 مليون دينار جزائري (8 مليون دولار) و قد سجل بذلك تراجعا بنسبة 17%مقارنة بسنة 2018 وذلك بفضل الجهوذ المبذولة لتحصيل مستحقات المصرف.

وبلغت حقوق المساهمين مستوى 19 مليار دينار جزائري (159 مليون دولار) بزيادة قدرها 10%عن نهاية مستواها عند نهاية سنة 2018.

وكمحصلة لما سبق يسرني أن أعلن لكم أن النتيجة الصافية لسنة 2019 بلغت 4 مليار دينار جزائري (34 مليون دولار) مقابل 2.4 مليار دينار جزائري (20 مليون دولار) سنة 2018 أي بنمو قدره 66%.

وما يجدر الإشارة إليه أن الارتفاع الملحوظ في الايرادات لدليل على أن بنك السلام الجزائري يسير في طريق النجاح وذلك نتيجة لعدة عوامل مشجعة والتي تشكل اطر أساسية في تحقيق الاستثمار في شتى المجالات الاقتصادية سواء كانت استثمارات داخلية أو خارجية منها ومن بين هذه العوامل المشجعة نذكر من بينها الاستقرار السياسي وتوازن مؤشرات الاقتصاد الكلي المحددة من قبل الهيئات الدولية المختصة وبرنامج خوصصة العديد من المؤسسات دون استثناء اتفاقيات الاتحاد الأوربي وإدماج الجزائر ضمن المنظمة الدولية للتجارة[1].

كما يظهر من خلال مخطط التنمية للبنك رغبته في توسيع رقعته في السوق المصرفية الجزائرية بنسبة عالية، والعمل من اجل جعل البنك رائد البنوك الخاصة في الجزائر[2].

الجدول رقم (1): مجموع الأصول لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

(الوحدة: مليون دينار جزائري)

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015
المبالغ	131.019	110.109	85.775	53.104	40.575

المصدر: التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر 2019.

الجدول رقم (2): تمويلات العملاء(صافي) لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

(الوحدة: مليون دينار جزائري)

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015
المبالغ	95.583	75.340	45.454	29.377	21.268

المصدر: التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر 2019

[1] مصدر المعلومات مسؤولي بنك السلام بالجزائر

[2] نفس المصدر السابق

الجدول رقم (3): ودائع العملاء لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

(الوحدة: مليون دينار جزائري)

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015
المبالغ	103.792	85.432	64.642	34.512	23.685

المصدر: التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر 2019

الجدول رقم (4): حقوق المساهمين لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

(الوحدة: مليون دينار جزائري)

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015
المبالغ	19.012	17.305	16.562	15.381	14.301

المصدر: التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر 2019

الجدول رقم (5): المداخيل الصافية لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

(الوحدة: مليون دينار جزائري)

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015
المبالغ	9.227	7.016	3.990	2.769	2.214

المصدر: التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر 2019

الجدول رقم (6): المصاريف لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

(الوحدة: مليون دينار جزائري)

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015
المبالغ	3.880	3.680	2.362	1.267	1.737

المصدر: التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر 2019

الجدول رقم (7): النتيجة الصافية لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

(الوحدة: مليون دينار جزائري)

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015
المبالغ	4.007	2.418	1.181	1.080	301

المصدر: التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر 2019

الجدول رقم (8): معامل الكفاءة التشغيلية لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015
النسبة(%)	32	36	46	57	50

المصدر: التقرير السنوي العائد على السهم لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

الجدول رقم (9): العائد على السهم لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

(الوحدة: مليون دينار جزائري)

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015
المبالغ	534	484	236	216	60

المصدر: التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر 2019

الجدول رقم (10): العائد على حقوق المساهمين لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

السنوات	2019	2018	2017	2016	2015
النسبة(%)	21	14	7	7	2

المصدر: التقرير السنوي العائد على السهم لسنوات 2019/2018/2017/2016/2015

ميزانية بنك السلام الجزائر وجدول حسابات النتائج.

لقد سجل بنك السلام الجزائر في إطار الاستراتيجية التنموية مساهمات في شركات لها صلة بموضوعه ونشاطاته المصرفية والمالية بصفة عامة، كما أن المؤشرات المتمثلة في الحث بالقيام بالاقتصاد الوطني وتطويره أدت بالبنك للمساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني جراء تمويل شتى المشاريع في ميادين الاقتصاد المختلفة.

كما تشير إلى أن الإستراتيجية التنموية لها علاقة بتسيير الميزانية والتغيرات في موارد واستخدامات البنك، ولذلك سنتطرق تطور موارد واستخدامات البنك أولا ثم الميزانية وجدول حسابات النتائج ثانيا.

أولا- تطور موارد واستخدامات بنك السلام الجزائر.

تلعب موارد البنك دور كبير في التنمية الاقتصادية من خلال توظيف هذه الموارد في مشاريع مختلفة ومتنوعة تخدم الاقتصاد الجزائري.

1- تطور موارد بنك السلام الجزائر.

لقد سجلت موارد البنك تطورا ملحوظا من سنة إلى أخرى، وهذه الموارد سمحت بتعزيز مركزها كوسيط مصرفي في توزيع مختلف التمويلات، ويمكن توضيح التطور الإجمالي لودائع الزبائن فيما يلي:

الجدول رقم (1): التطور الإجمالي لودائع الزبائن ببنك السلام الجزائر لسنوات 2019/2018.

البنود	2019	2018	الفارق بالنسبة
موارد الزبائن (بالدينار)	95.583	75.340	26.86

المصدر: التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر 2019.

خلال السنة المالية 2019 بلغت موارد الزبائن بالدينار والعملة الصعبة مبلغ 95.583 مليون دينار جزائري مسجلة نسبة انجاز قدرها 99 % مقارنة بالأهداف المسطرة.

ويسجل هذا الانجاز نسبة تطور ايجابية تقدر بـ 26.86 % مقارنة بالنسبة المالية 2018، ويترجم هذا التطور من جهة بالجهود المبذولة من قبل البنك في مجال جمع الموارد ومن جهة أخرى في الثقة الموضوعة من قبل الزبائن في بنك السلام الجزائر.

2 – تطور استخدامات بنك السلام الجزائر.

يوضح الجدول التالي التمويلات المقدمة من طرف بنك السلام الجزائر الزبائن عن طريق الصندوق.

الجدول رقم (2): توزيع التمويلات بالصندوق للزبائن لسنتي 2019/2018.

البنود	المبلغ لسنة 2018	%	المبلغ لسنة 2019	%
تمويلات قصيرة المدى	70.272	34	110.970	55
تمويلات متوسطة وطويلة المدى (بما فيها عمليات الإيجار).	120.194	58	90.071	41
ديون صافية مشكوك فيها (بعد إنقاص المؤونات)	10.728	8	8790	4
المجموع	201.194	100	209.831	100

المصدر: التقرير السنوي لبنك السلام الجزائري لسنة 2019.

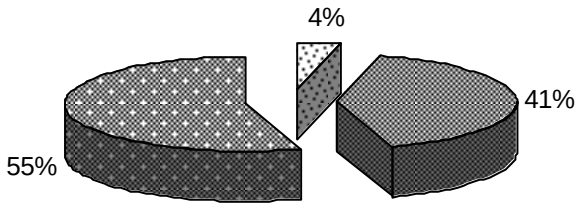

توزيع التمويلات بالصندوق للزبائن لسنة 2018

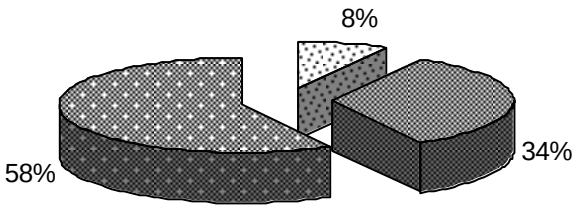

توزيع التمويلات بالصندوق للزبائن لسنة 2019

المصدر: الجدول رقم (2)

تمويلات متوسطة المدى

تمويلا ت قصيرة المدى

ديون صافية مشكوك فيها

تم تخصيص التمويلات الموجهة للمتعاملين الاقتصاديين نحو المؤسسات التي تنشط في قطاعات منتجة للثروات ومناصب الشغل، وقد خصص البنك توجهه أساسا نحو قطاعات الصناعة والتجارة والنقل والخدمات وهذا بنسب مختلفة وبالنسبة للبنك التجزئة فقد عرف في سنة 2019 تطورا مشجعا خاصة عن طريق تمويل السيارات فلقد احتل البنك المرتبة الثانية على المستوى الوطني من حيث تمويله للسيارات فلقد قام بوضع مكاتب لممثلين البنك لدى أهم باعة السيارات، وكذلك من حيث السياحة والمساهمة في المشاريع الوطنية للمقاصى الاتوماتيكية والنقدية، بالإضافة إلى المساهمة في شركات مؤسسة ضمانات للإيداع البنكي ومركز ما قبل المقاصى بين البنوك، وذلك بالرغم من التراجع الملحوظ في الجدول أعلاه لسنة 2019/2018.

ثالثا: ميزانية بنك السلام الجزائر.

لقد استطاع بنك السلام الجزائر فرض نفسه من سنة إلى أخرى على الساحة المصرفية الجزائرية بصورة تدريجية، وهذا بالرغم من حداثة نشأته ويظهر ذلك من خلال الميزانية [*] التي شهدت تطور ملحوظ

[*] هناك عدة تعاريف متشابهة للميزانية فالبعض يعرفها بأنها عبارة عن بيان يوضح أصول البنك وخصومه في تاريخ معين، والبعض الأخر يعرفها بأنها عرض لمختلف العناصر المكونة لممتلكات مؤسسة القرض، غير أن الميزانية بصورة مختصرة هي صورة فوتوغرافية لفترة معطاة لممتلكات مؤسسة قرض، وما يجدر الإشارة إليه أن الميزانية والإستراتيجية متعاكسان على الفترة الطويلة، فالميزانية تعطي وصفا محاسبيا لإحداث – ظواهر- وقعت أما الإستراتيجية فتعتمد على تحليل موجه مسبقا، غير انه يوجد ارتباط بين أهداف الإستراتيجية وقرارات الميزانية.

سواء كان هذا التطور خاص بجانب الأصول التي تمثل حقوق البنك أو بجانب الخصوم التي تمثل مجموع القيم التي يلتزم بها البنك ذمة عليه[1]، ويتم توضيح ميزانية بنك السلام الجزائر من خلال الجدول الموالي:

الميزانية بآلاف الدينار الجزائري

الرقم	الأصول	2019	2018
01	الصندوق، البنك المركزي،الخزينة العمومية،الصكوك البريدية	27.584.242	262..27.980
02	أصول مالية مملوكة لغرض التعامل		
03	أصول مالية جاهزة للبيع		
04	تمويل الهيئات المالية	515.459	276.872
05	تمويل الزبائن	95.582.580	75.339.606
06	أصول مالية مملوكة إلى غاية الإستحقاق		
07	الضرائب الجارية- أصول	40.968	31.254
08	الضرائب المؤجلة -أصول	76.542	123.897
09	أصول أخرى	1.008.461	1.185.225
10	حسابات التسوية	512.999	394.440
11	المساهمات في الفروع ، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة	12.000	12.000
12	العقارات الموظفة	714.078	739.902
13	الأصول الثابتة المادية	4.747.742	3.939.365
14	الأصول الثابتة غير المادية	223.896	86.236
15	فارق الحيازة		
	مجموع الأصول	**131.018.967**	**110.109.059**

المصدر : التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر لسنة 2019

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك السلام الجزائر

الميزانية بآلاف الدينار الجزائري

الرقم	الخصوم	2019	2018
01	البنك المركزي		
02	ودائع الهيئات المالية	116.778	53031
03	ودائع الزبائن	84.671.904	70.615.294
04	سندات الإستثمار	19.119.923	14.816.207
05	الضرائب الجارية- خصوم	686.076	746.507
06	الضرائب المؤجلة خصوم		
07	خصوم أخرى	2.527.178	1.817.870
08	حسابات التسوية	3.207.078	3.501.519
09	مؤونات لتغطية المخاطروالأعباء	354.911	308.180
10	إعانات التجهيز-اعانات أخرى للإستثمارات		
11	أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة	1.322.918	945.502
12	ديون تابعة		
13	رأس المال	15.000.000	10.000.000
14	علاوات مرتبطة برأس المال		
15	احتياطات	904.791	4.820.009
16	فارق التقييم		
17	فارق إعادة التقييم		
18	ترحيل من جديد(+-)	900.000-	66.925
19	نتيجة السنة المالية	4.007.410	2.418.015
	مجموع الخصوم	**131.018.967**	**110.109.059**

المصدر : التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر لسنة 2019

يتبين لنا من خلال هذا الجدول أن حسابات الأصول مرتبة على أساس السيولة وما تدره من ربح فنجد في أعلى الأصول الحسابات الأكثر سيولة وعديمة الربح، أما الخصوم فترتب على أساس استحقاقها من قصيرة الأجل إلى الأموال الخاصة.

كما يوضح لنا الجدول تطور ميزانية البنك حيث سجل مجموع الميزانية ارتفاعا محسوسا يقدر بـ 18.99 % مقارنة بالنسبة المالية 2018م، فانتقلت من **110.109.059** دج إلى **131.018.967** دج ويظهر هذا

الارتفاع بالأخص في جانب الخصوم من خلال حساب دائنية الزبائن حيث ارتفعت إلى ما يعادل 15.29 % والتي من شأنها تعزيز محفظة البنك وتحسين نجاعته، وحساب حقوق الملكية وما شابهها التي سجلت ارتفاع يطابق نسبة 17.37 % مقارنة بالنسبة المالية 2018 م، ويرجع الارتفاع المسجل إلى تخصيص الاحتياطات الاختيارية للناتج قيد التخصص الخاص بالنسبة المالية السابقة، ورفع قيمة المؤونة المتعلقة بالمخاطر المصرفية العامة وفي جانب الأصول من خلال الاستخدامات بصفة عامة فنلاحظ أنها وجهت مواردها وبالأخص حق الملكية إلى الاستخدامات قصيرة الأجل – الجانب التجاري – وهذا ما يعني عدم خلق قيمة مضافة بشكل كبير ومطلوب في الاقتصاد الجزائري وفي التنمية الاقتصادية بصفة خاصة.

ويرجع ذلك إلى أن بنك السلام لا يفضل المخاطرة بشكل كبير.

– خارج الميزانية:يمثل من خلال الجدول بآلاف الدينار الجزائري

الرقم	الخصوم	2019	2018
أ	**إلتزامات ممنوحة**		
01	إلتزامات التمويل لصالح الهيئات المالية	9.800	
02	إلتزامات التمويل لصالح الزبائن	32.650.526	25.691.174
03	إلتزمات الضمان بأمر من الهيئات المالية		
04	إلتزمان ضمان بأمر من الزبائن	7.733.028	6.652.933
05	إلتزامات أخرى ممنوحة		
ب	**إلتزمات محصل عليها**		
06	إلتزمات التمويل المحصل من الهيئات المالية		
07	إلتزمات الضمان المحصل من الهيئات المالية	4.667.183	4.074.746
08	إلتزمات أخرى محصل عليها	105.803.261	49.851.715

المصدر : التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر لسنة 2019

ثالثا:حساب النتائج بآلاف الدينار الجزائري: إن قياس حجم الميزانية جرد الأصول والخصوم، يسمح بمقارنة البنك في المدى الطويل والذي رأينا مما سبق أن حجم البنك في المدى الطويل لم يكن في المستوى المطلوب كما أن التسيير البنكي لبنك البركة الجزائري ينتقل من قياس الحجم الأمثل للميزانية إلى الأرصدة الوسيطة المكونة للنتيجة.

وفيما يلي نوضح تطور جدول حسابات النتائج.

الرقم	البيان	2019	2018
01	**+ أرباح من التمويل**	7.592.667	5.446.523
02	-نصيب المودعين من أربح التمويل	1.064.986	595.517
03	+عمولات (نواتج)	2.826.854	2.081.278
04	-عمولات (أعباء)	217.008	9.130
05	+/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض التعامل		
06	+/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المتاحة للبيع		
07	+ نواتج النشاطات الأخرى	89.386	92.504
08	-أعباء النشاطات الأخرى		
09	**الناتج البنكي**	**9.226.913**	**7.015.658**
10	-أعباء استغلال عامة	2.628.798	2.270.923
11	-مخصصات للإهتلاكات وخسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية وغير المادية	312.367	276.733
12	**الناتج الإجمالي للإستغلال**	**6.285.748**	**4.468.002**
13	-مخصصات المؤونات،خسائر القيمة والمستحقات غير القابلة للإسترداد	1.167.153	1.197.266
14	+استرجاع المؤونات،خسائر القيمة واسترداد على الحسابات الدائنة المهتلكة	228.080	65.230
15	**ناتج الإستغلال**	**5.346.675**	**3.335.966**
16	+/- أرباح أو خسائر صافية على أصول أخرى	11.031	
17	+ العناصر غير العادية (نواتج)	93.717	
18	- العناصر غير العادية (أعباء)		
19	**ناتج قبل الضريبة**	**5.451.423**	**3.335.966**
20	-ضرائب على النتائج وما يماثلها	1.444.013	917.951
21	**الناتج الصافي للسنة المالية**	**4.007.410**	**2.418.015**

المصدر : التقرير السنوي لبنك السلام الجزائر لسنة 2019

من خلال الجدول يتضح لنا أن الأرباح قد عرفت ارتفاعا ملحوظا وبالخصوص الأرباح من التمويل التي انتقلت من 5.446.523 دج الى 7.592.667دج، أي بارتفاع قدره 39.40 % مقارنة بالسنة المالية 2018، أما بالنسبة للناتج البنكي لسنة 2019 مستوى 9.2 مليار دينار جزائري (77 مليون دولار) مقابل 7 مليار دينار جزائري (59 مليون دولار) لسنة 2018 بنسبة نمو قدرها 32 % ، في حين بلغت المصاريف التشغيلية سنة 2019 مستوى 2.9 مليار دينار جزائري (25 مليون دولار) مقابل 2.5 مليار دينار جزائري (21 مليون دولار) سنة 2018 بزيادة قدرها 15 % تماشيا مع زيادة نشاط المصرف وحاجيات تشغيله، كما بلغ صافي المخصصات مستوى 939 مليون دينار جزائري (8 مليون دولار) و قد سجل بذلك تراجعا بنسبة 17%مقارنة بسنة 2018 وذلك بفضل الجهوذ المبذولة لتحصيل مستحقات المصرف.

وما يجدر الإشارة إليه أن الارتفاع الملحوظ في الايرادات لدليل على أن بنك السلام الجزائر يسير في طريق النجاح وذلك نتيجة لعدة عوامل مشجعة والتي تشكل اطر أساسية في تحقيق الاستثمار في شتى المجالات الاقتصادية سواء كانت استثمارات داخلية أو خارجية منها ومن بين هذه العوامل المشجعة نذكر من بينها الاستقرار السياسي وتوازن مؤشرات الاقتصاد الكلي المحددة من قبل الهيئات الدولية المختصة دون استثناء اتفاقيات الاتحاد الأوربي وإدماج الجزائر ضمن المنظمة الدولية للتجارة[1].

كما يظهر من خلال التقرير السنوي للبنك سنوات 2019/2018/2017 رغبته في توسيع رقعته في السوق المصرفية الجزائرية بنسبة عالية، والعمل من اجل جعل البنك رائد البنوك الخاصة في الجزائر[2].

[1] معلومات مقدمة من طرف موظفي بنك السلام الجزائر

[2] نفس المصدر السابق

خلاصة الفصل الثاني:

يعتبر بنك السلام الجزائري تجربة رائدة، نشأ بعد الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر ، ومن أهم الأهداف التي نشأ لأجلها نجد المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتوطيد العلاقات التي تربط البلدان الإسلامية بصفة عامة حيث يرتبط بعلاقات مع مختلف البنوك داخليا وخارجيا كالبنوك المركزية والتجارية ، ولذلك فبنك السلام الجزائر كسائر البنوك يخضع لنظام الرقابة سواء كان ذلك من طرف البنك المركزي أو من طرف إدارة البنك، خضوعه لرقابة شرعية.

ويعتمد بنك السلام الجزائر على تقنيات التمويل القصير الأجل والتي ترتكز على النشاط التجاري من خلال التمويل بالمرابحة بالدرجة الأولى والسلم والاستصناع بالدرجة الثانية، وما يجدر الإشارة إليه أن البنك قلل من استعمال تقنيات تمويلية كان يتعامل بها في السابق كالمشاركة والمضاربة لعدم نزاهة الزبائن في تقديم التصريحات والنتائج حول العملية، كما لا قلل من الإعتماد على تقنيات التمويل بالمزارعة والمغارسة والمساقاة وبهذا فهو يفوت على نفسه فرصة كبيرة للربح لما تتوفر عليه البلاد من مساحات زراعية شاسعة تسمح باستخدام هذه التقنيات.

الخاتمة العامة

تعد المصارف التقليدية في الدول الإسلامية جزء من النظام المصرفي الدولي،غير انه الفائدة ومجال نشاطه استغلال ثروات هاته الدول ومجتمعاتها الفقيرة وتوجيهها لخدمة الدول المستعمرة والطبقات الغنية على حساب المجلات الاقتصادية التي تهتم عامة بالمجتمع.

وتفاديا للتعامل بالربا وحتى لا تؤدي بالمجتمع إلى المزيد من البؤس فرضت البنوك الإسلامية نفسها كبديل شرعي للبنوك التقليدية الربوية، وجسدت بذلك نموذجا يقتدي به لفائدة المجتمعات الإسلامية والعالم،

نتائج إختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية تستمد مبادئها وقواعد عملها من الشريعة الإسلامية، كما أنها تسعى لتحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة والعدالة الاجتماعية، فهي تهتم بمجالات اقتصادية عديدة، وتعمل على جمع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا ثم العمل على توظيفها في مجال النشاط الاقتصادي بما يتفق مع الشريعة الإسلامية.

الفرضية الثانية:

يمكن القول أن البنوك الإسلامية بتميزها عن البنوك التقليدية استطاعت أن تؤدي دور كل من البنوك التجارية وبنوك الأعمال وبنوك الاستثمار والتنمية وذلك بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ثم أن مختلف الآليات التي جاءت بها البنوك الإسلامية تعتبر بديلا للآليات المستخدمة في البنوك التجارية، ولقد حققت هذه الأساليب والمتمثلة في المشاركة والمرابحة والاستصناع والسلم والإيجار نقلة في مجال التنمية باعتبار أن البنوك الإسلامية وجدت من اجل تحقيق العدالة الاجتماعية ومحاولة دفع عجلة التنمية حيث نعرف هذه الأخيرة على أنها عملية حضارية لكونها تشمل مختلف أوجه النشاط في المجتمع بما يحقق رفاهية الإنسان وكرامته وهي أيضا بناء للإنسان وتحرير له وتطوير لكفاءته وإطلاق لقدراته كما أنها اكتشاف لموارد المجتمع وتنميتها وحسن تسخيرها.

الفرضية الثالثة:

البنوك الإسلامية أثبتت وجودها على ساحة التمويل التنموي وكسر الكثير من الحواجز التي تحول دون أن تأخذ هذه البنوك الوجه الصحيح لها ، كما أنها ساهمت في التنمية الإقتصادية من خلال مختلف النشاطات التي تقوم بها ولكي تقوم البنوك الإسلامية بدورها التنموي على أحسن وجه يجب عليها مواكبة التطور الحاصل في مجال العمل المصرفي وذلك من اجل تحقيق أحسن الخدمات للعملاء وإيجاد مرونة كبيرة في المعاملات المصرفية للبنوك الإسلامية.

الفرضية الرابعة:

البنوك الإسلامية جزء من النظام المصرفي تخضع لكل القوانين التي تطبق على البنوك التقليدية حيث أن بنك السلام الجزائر يخضع لسلطة البنك المركزي وتطبق عليه نفس السياسة المطبقة على البنوك التجارية دون مراعاة خصوصيات سيره، إضافة إلى هذا فهو يخضع للرقابة الشرعية والتي هي من مهام

مستشار شرعي واحد لمراقبة جميع العمليات البنكية وهو لا يعتمد كثيرا على أساليب تمويلية كالمشاركة والمضاربة وهذا نتيجة الخسائر التي تحملها البنك في هذا المجال وهذا بسبب انعدام الثقة في العملاء من خلال الغش والتزوير في التصريحات التي تقدم للبنك هذا ما جعل البنك يتوقف عن انتعاش هذه التقنيات، وهو بذلك يستعمل أساليب التمويل قصيرة الأجل بهدف تحقيق الربح السريع وانعدام عنصر المخاطرة في معاملاته من خلال التمويل بالسلم والمرابحة والاستصناع.

نتائج الدراسة:

- تحكم المعاملات المصرفية والمالية في الإسلام مبادئ وأحكام يجب مراعاتها عند تطبيق هذه المعاملات.
- صيغ التمويل الإسلامي متنوعة ومتعددة وتتميز بالمرونة العالية التي تجعلها تلبي مختلف الرغبات التمويلية.
- البنوك الإسلامية حققت نجاحا واسعا من خلال ممارستها لأنشطتها وخدماتها المختلفة طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ومن أهم هذه الخدمات: الخدمات التمويلية.
- بنك السلام الجزائر يعتبر أحد هذه المصارف التي انتشرت بسرعة مؤخرا ، فهو يمارس مختلف الأنشطة المصرفية، وعلى رأسها النشاط التمويلي، وذلك طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

الإقتراحات:

أن من أهم الإقتراحات التي نراها مناسبة لإكمال بعض النقائص وحل المشاكل التي تواجهها البنوك الإسلامية عامة وبنك السلام الجزائر خاصة ما يلي:

1 -دعم الدول الإسلامية لنشاط البنوك الإسلامية وحمايتها.
2 -دعم وتفعيل مبدأ المشاركة الذي تتبناه البنوك الإسلامية وذلك لأنه يدعم جميع المشاريع التنموية متى ما أثبتت جديتها وجدواها الإقتصادية.
3 -العمل على التوسيع الشبكي للمؤسسات المالية في العالم حتى تضمن الوصول إلى جميع المناطق وكذا تطوير تقنيات التمويل المعتمدة من طرف البنوك الإسلامية حتى تكون مصارف شاملة.
4 -مراعاة خصوصيات سير البنوك الإسلامية التي تعمل في ظل نظام مصرفي تقليدي وذلك بإعفائها من الرقابة ووضع قوانين خاصة تحدد علاقة المصارف الإسلامية بالبنك المركزي.
5 -الارتقاء بمستوى العاملين مهنيا وخلقيا وذلك بانتقاء العامليين ذوي الكفاءات العالية والخلق القويم، وكذا القيام بوضع هيئة تثقيفية شرعية حتى يرقى المستوى الخلقي والمهني للعاملين إلى الأهداف المرغوب فيها.

6 - لبنك السلام قدرة على تطوير تقنياته التمويلية الأخرى كالمضاربة والمشاركة المساقاة مع الحرص على سير هذه العملية بشكل دقيق بتوفير الإمكانيات اللازمة بدل الاعتماد على تقنيات تمويلية قصيرة الأجل بهدف تحقيق ربح خاص للبنك.

7 - يجب إلزام البنوك التقليدية بدعم المشاريع التنموية بغض النظر عن الفائدة الخاصة بها.

8 - العمل على تثقيف المجتمع بإيجابيات البنوك الإسلامية إقتصاديا فضلا عن شرعيتها وكسبها الحلال.

ولقد حاولنا في بحثنا هذا أن نرقى إلى مستويات مقبولة إلا أن موضوع البنوك الإسلامية موضوع واسع النطاق لذلك فكان من الضروري أن نقترح نهايته مجموعة من الإشكاليات تكون فرصة لمن يأتي بعدي أن يبحث فيها وهي كالأتي:

1 - البحث في هيئة الرقابة الشرعية وأساليب تطويرها.

2 - نشاط البنوك الإسلامية في العالم العربي.

3 - البحث في القواعد القانونية التي تساعد البنوك الإسلامية على الاستقرار في أداء وظيفتها.

قائمة المراجع

الكتب

الفقه وأصوله:

01 - القرآن الكريم

02 - شمس الدين عبد الرحمن، ابن قدامة المقدسي، الشرح الكبير على متن المقنع، بيروت، دار المكتبي العربي، 1972.

03 - علاء الدين مسعود الكاساني، بدائع الضائع في ترتيب الشرائع، بيروت، دار الكتاب العربي، ج2، د.ت.

04 - فخر الدين عثمان ابن علي الزيلعى الحنفي، تبين الحقائق شرح كنز الحقائق، ج4، ط2، بيروت، دار المعرفة، د.ت.

05 - محمد ابن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ج3، دار ومطابع الشعب، مصر د.ت.

06 - محمد إدريس الشافعي، الأم، ج3، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط2، 1393 هـ.

07 - محمود محمد بابلي، المصارف الإسلامية ضرورة حتمية، ط1، المكتب الإسلامي، بيروت، 1989 م.

08 - موطأ الإمام ملك، رواية بن يحي الليثي، إعداد رتب عرموش، دار النفائس، بيروت، ط5، 1981 م.

09 - موفق الدين عبد الله بن احمد بن قدامة، المغني، ج4، بيروت، دار العربي، 1392 هـ.

مراجع اقتصادية:

10 - إبراهيم العيسوي، التنمية في عالم متغير: دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها، دار الشروق، مصر، ط2، 2001 م.

11 - احمد عبد العزيز النجار وآخرون، 100 سؤال و 100 جواب حول البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ط2، 1401 هـ (1981 م).

12 - احمد عبد العزيز النجار.

13 - الحسني احمد بن حسن احمد الحسني، الودائع المصرفية: دراسة شرعية اقتصادية، المكتبة المكية، دار ابن الحزم، ط1، 1420 هـ (1999م).

14 - جمال الدين عطية، البنوك الإسلامية، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، ط1، 1407 هـ.

15 - جمال لعمارة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، بسكرة، 1996 م.

16 - زياد سليم رمضان ومحفوظ احمد جودة، إدارة البنوك، دار المسيرة والصفاء، عمان، ط2، 1996 م.

17 - رشاد العصار ورياض الحلبي، النقود والبنوك، عمان، دار الصفاء، ط3، 2000 م.

18 – رشيد حميران، مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام، صنف 5/144، دار هومة، الجزائر، 2003

19 – رفيق يونس المصري، مصرف التنمية الإسلامي أو محاولة جديدة في الربا والفائدة والبنك،ط 1،1977م.

20 – رفيق يونس المصري، الجامع في أصول الربا، القلم، دمشق، ط2، 2001 م.

21–رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية، دراسة شرعية، المكتبة، ط1، 1421 هـ، 2001 م.

21 – رفيق يونس المصري، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، دار المكتبي، ط1، 1421 هـ، 2001 م.

22 – سعيد سعد مرطان، مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1422 هـ، 2002 م.

23 – سمير محمد عبد العزيز، التمويل العام، المدخل الادخاري والضريبي المدخل الإسلامي، المدخل العام الدولي، الإسكندرية، د.ت.

24 – شوقي إبراهيم شحاتة، البنوك الإسلامية، دار الشروق، 1977 م.

25 – شوقي احمد دنيا،الإسلام والتنمية الاقتصادية، دار الفكر العربي، ط1، 1979 م.

26 – شيخ غلام رضا صديق، الإسلام والتنمية الاقتصادية.

27 – ضياء الدين احمد، النظام المصرفي الإسلامي، الموقف الحالي، دراسات اقتصادية إسلامية، م2، ع1، 1994 م.

28 – ضياء مجيد الموسومي، الإصلاح النقدي، دار الفكر، الجزائر، الملكية، ط1، 1993 م.

29 – عبد الحميد محمود البعلي، اقتصاديات الزكاة واعتبارات السياسة المالية والنقدية، دار السلامة، ط1، 1412 هـ، 1991 م.

30 – عبد الحميد محمود القاضي، دراسات في التنمية والتخطيط الاقتصادي، دار الجامعة المصرية، الإسكندرية، ط1، 1972 م.

31 – عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2002 م.

32 – عبد العزيز فهمي هيكلي.

33 – عمرو محي الدين، التنمية والتخطيط الاقتصادي، دار النهضة العربية، د.ت.

34 – غسان عساف وإبراهيم عبد الله وفائق ناصر، البنوك الإسلامية، دار الصفاء، عمان، ط 2، 1996م.

35 – فريد بشر طاهر، التخطيط الاقتصادي، دار النهضة العربية، 1998 م.

36 – كاظم العيسوي.

37 – كمال بكري، التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية، 1998 م.

38 – محسن احمد الخضري، البنوك الإسلامية، الأتراك، مصر، د.ت.

39 – محمد أبو جلال، البنوك الإسلامية، مفهومها، نشأتها، تطورها، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1990م.
40 – محمد عبد العزيز عجمية وإيمان عطية ناصف، التنمية الاقتصادية، دراسة تطبيقية ونظرية، دار النشر الجامعية، 2000 م.
41 – محمد عبد النعم عفر.
42 – محمد مروان السمان ومحمد ظافر مجيد، مبادئ التحليل الاقتصادي، دار الثقافة للنشر، 1998 م.
43 – محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، بهاء الدين للنشر، ط1، 2003 م.
44 – محمود محمد بابلي، المصارف الإسلامية، ضرورة حتمية، المكتبة الإسلامية، بيروت، ط1، 1989 م.
منذر القحف، الاقتصاد الإسلامي، علم أم وهم، دار الفكر، دمشق، 2000 م
45 – موسى شحاتة، تجربة البنك الإسلامي، بجدة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1987 م.
46 – وهبة الرخيلي، أحكام التعامل مع المصارف الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، دار المكتبي، د.ت.

المجلات:

47 – احمد محمد خليل الاسطنبولي، المرابحة والعينة والتورق بين أصول البنك وخصومه، ندوة دار الأربعاء، 1425/04/07 هـ، جامعة الملك عبد العزيز.
48 – التجاني عبد القادر احمد السلم بديل شرعي للتمويل المصرفي المعاصر، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، م2، 1420 هـ، 2000 م.
49 – الشيراذي، البنك اللاربوي، مجلة النبأ، العدد 53، 1421 هـ، 2000 م.
50 – أوصاف محمد، التنمية الاقتصادية من المنظور الإسلامي، عودة إلى بدء مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، م 17، ع1، 1415 هـ، 2004 م.
51 – حميد عبيد السبهاني، عبد الجبار، ملاحظات في فقه المصرفية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، م 16، ع1، 1424 هـ، 2003 م.
52 – مجدي عبد الفتاح سليمان، اثر إخراج الزكاة على الاقتصاد الوظيفي، مجلة الوعي الإسلامي، الكويت العدد 445، ذو القعدة 1425 هـ.
53 – محمد قاسم القريوتي، دور الإدارة العامة في التنمية بين الإسلام والنظم المعاصرة الأخرى، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد والإدارة، م 2، 1409 هـ، 1989 م.
54 – مرسى سلامة، فلسفة البنوك الإسلامية في التنمية الشاملة، بحث مقدم إلى مؤتمر دور البنوك الإسلامية في التنمية بمصر، جامعة المنصورة، 1981 م.
55 – محمود الأنصاري، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاجتماعية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1983 م.

56 - منذر قحف، حوار حول الوساطة المالية والمصارف الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، م 13، 1421 هـ، 2001 م.

57 - كمال محمد يوسف، مراجعة علمية، المصرفية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، م 10، 1418 هـ،1998 م.

58 - علي خليفة الكوري، نحو فهم أفضل للتنمية باعتبارها عملية حضارية، المستقبل العربي.

59 - كمال محمد يوسف، مراجعة علمية، المصرفية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، م 10، 1418 هـ،1998 م.

60 - علي خليفة الكوري، نحو فهم أفضل للتنمية باعتبارها عملية حضارية، المستقبل العربي.

مراجع أخرى:

61-معلومات مقدمة من طرف بنك السلام الجزائر تتمثل في قوائم مالية وتقارير سنوية

62 سليمان ناصر، مقال حول تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك، الجزائر، جمعية التراث للنشر، 2002 م.

63 صلاح عبد الله كمال، مقال من خلال ندوة مجموعة البركة، لبنان، مجلة الاقتصاد والأعمال، العدد 6، 1987 م.

64 عز الدين محمد خوية، مقال حول أدوات الاستثمار الاسلامي، ط2، مجموعة دلة البركة، 1995 م

موقع الإلكترونية:

65 www.islamonline.com